

The effect of recitation Al- A' mash on directing the Qur'anic text of Al- Zamakhshari in Al- kashaf: An analytical study

Husam Gassan Ali

College of Human Sciences || An-Najah National University || Nablus || Palestine

Abstract: The title of the study relates to what's been known of AL A'MASH in his Quran recitation, contrary to the recitation of the public, as contained in (AL KASHAF) of AL Zamakhshari, revealing with no doubt the effect of his recitation in guiding the Quranic text, as shown by AL Zamakhshari and other Arab scholars, so they split into four opinions: those who said it's allowed, those who repelled it, those who said it's a weak recitation and those who deemed it irregular. For the study of the recitation showed that some parts were out of the known measured language rules of Arabic, and other parts were out of the known aural rules, while a third party found it to be uncommon. Therefore, the study aims to present and clarify, try investigating as much information as possible.

Keywords: AL A'MASH. Quran recitation. Guiding the Quranic text.

أثر قراءة الأعمش في توجيه النص القرآني عند الزمخشري في الكشاف: دراسة تحليلية

حسام غسان علي

كلية العلوم الإنسانية || جامعة النجاح الوطنية || نابلس || فلسطين

الملخص: يتصل عنوان الدراسة بما أُنزِعَ عن الأعمش من قراءة قرآنية، مخالفة لقراءة الجمهور، كما وُزِدَتْ في كشاف الزمخشري، فكشفت، كشافاً غير مُلبس، عن أثر هذه القراءة في توجيه النص القرآني، عند الزمخشري في كشافه، وعند غيره من أرباب العربية، فأفترقوا فيها إلى فرقتي أربعة؛ مجيز، وراذ، ومضعف، ومشدّد؛ ذلك أنّ مواضع القراءة التي عرّضت لها الدراسة خرج بعضها عن القياس عند جماعة منهم، وخالف بعضها السماع عند جماعة ثانية، ووُزِدَ بعضها على غير الشائع عند ثالثة، فبيّنت الدراسة هذه الآراء، موضحة، مناقشة، ومحاولة الاستقصاء قدر الإمكان.

الكلمات المفتاحية: الأعمش، القراءة القرآنية، توجيه النص، الزمخشري، الكشاف.

المقدمة.

ترك الزمخشري أثرًا مهمًا، في سياق علاقة القرآن الكريم وأثره في العربية، والدّرس اللغوي؛ كتابه (الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل)، ويُعدُّ صنيعه هذا من المظانّ الرائدة في مجاله: التفسيري، واللغوي، فانصوى على مادة غزيرة تتصل بعلوم القرآن، واللغة العربية، ومن مواد الكتاب مادة عظيمة القدر، جليلة الشأن، تدور في فلك القراءات القرآنية، وأثرها في العربية، وعلومها.

وقد استرعت انتباهي قراءة، لها شهمة غير خاف فضلها، ولا أثرها، في إثراء الدرس اللغوي العربي، وهي قراءة سليمان بن مهران الأعمش، فذهبت أستقصيها وأثرها في كشاف الزمخشري، ووقعت على جملة غير قليلة من قراءته، وصلت إلى تسعة وأربعين حرفًا، تتصل بفروع اللغة: صوتًا، وصرفًا، ونحوًا، ودلالة، فاصطفيت منها ستة

مواضع؛ تكون مادةً لطيفةً في دراسةٍ تكشفُ عن أثرِ قراءةِ الأعمش في توجيهِ النصِّ القرآنيِّ، عندَ الرَّمخسريِّ في الكشّافِ.

مُشكَلَةُ البَحْثِ:

تأتي مُشكَلَةُ البَحْثِ في كَوْنِ المَوَاضِعِ السَّبَبِ الَّتِي نَاقَشْتُمَا مِنْ قِرَاءَةِ الأَعْمَشِ مُخَالَفَةً لِقِرَاءَةِ الجُمهورِ، وَتَنَصُّلِ القَضَايَا الخَمْسَةَ الأُولَى بِالدَّرْسِ النَّحْوِيِّ، وَالسَّادِسَةَ بِالدَّرْسِ الصَّرْفِيِّ، وَابْتَدَأْتِ قَضَايَا النَّحْوِ مِنْ مَبَاحِثَاتٍ تَتَعَلَّقُ بِالضَّمِيرِ؛ بِإِيتِائِ التَّكْلِيمِ، وَبِالْفِعْلِ؛ الفِعْلِ المُضَارِعِ، وَبِالْمُنَوَعِ مِنَ الصَّرْفِ، وَبِاسْمِ الفَاعِلِ، وَبِجَمْعِ المُذَكَّرِ السَّالِمِ، أَمَّا مَبَاحِثَةُ الصَّرْفِ؛ فَاتَّصَلَتْ بِجَمْعِ المُعْتَلِّ الأَجْوَفِ، فَسَعَيْتِ إِلَى تَبْيَانِ مَوَاقِفِ أَرْبَابِ العَرَبِيَّةِ مِنْ هَذِهِ القِرَاءَةِ.

أَسْئَلَةُ البَحْثِ:

- 1- ما أثرُ قراءةِ الأعمش في توجيهِ النصِّ القرآنيِّ وإغناءِ الدَّرْسِ اللُّغَوِيِّ عِنْدَ الرَّمخسريِّ في الكشّافِ وَعِنْدَ غَيْرِهِ مِنْ عُلَمَاءِ العَرَبِيَّةِ؟
- 2- ما مَوْقِفُ أَرْبَابِ اللُّغَةِ مِنْ قِرَاءَةِ الأَعْمَشِ، وَهَلْ كَانُوا عَلَى رَأْيٍ وَاحِدٍ فِيهَا؟
- 3- هَلْ خَرَقَ بَعْضُ العُلَمَاءِ صَرَامَةَ القَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ لِوُجُودِ دَلِيلٍ عِلْمِيٍّ مِنْ كَلَامِ العَرَبِ؟
- 4- هل يوجَدُ تَنَاقُضٌ عِنْدَ بَعْضِ العُلَمَاءِ فِيمَا يَخْصُ التَّغْلِيلَ النَّحْوِيَّ فِي ضَوْءِ قِرَاءَةِ الأَعْمَشِ؟

أَهْدَافُ البَحْثِ

سَعَيْتُ فِي هَذَا البَحْثِ، إِلَى تَبْيَانِ تَوْجِيهِ الرَّمخسريِّ لِلنَّصِّ القُرْآنِيِّ، بِنَاءً عَلَى قِرَاءَةِ الأَعْمَشِ فِي القَضَايَا المُعَيَّنَةِ آنِفًا، كَاشِفًا عَنِ رَأْيِهِ فِيهَا، وَلَمْ أَكْتَفِ بِتَبْيَانِ رَأْيِهِ وَحَدَهُ، وَإِنَّمَا اسْتَقْصَيْتُ آرَاءَ أَرْبَابِ العَرَبِيَّةِ فِي هَذِهِ القَضَايَا، وَمَوْقِفَهُمْ مِنْهَا، قَدَرًا مَا أَمَكَّنِي ذَلِكَ، بِمَا تَوَقَّرَ لَدَيَّ مِنْ مَطَالِمِهِمْ، وَلَمْ تَكُنْ أَرَاؤُهُمْ مَحَلَّ اتِّفَاقٍ فِيهَا كُلِّهَا، فَاخْتَلَفُوا بَيْنَ مُجِيزٍ، وَرَادٍ، وَمُشَدِّدٍ، وَمُضْعَفٍ، وَلِكُلِّ حُجَّتُهُ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، فَعَرَضْتُ لَهَا، وَنَاقَشْتُهَا؛ مُوضِحًا، وَمُقَسِّرًا، وَمُبَدِّئًا الرُّأْيِ، مَا أَحْوَجَ ذَلِكَ.

أَهْمِيَّةُ البَحْثِ:

تأتي أَهْمِيَّةُ البَحْثِ ضَمَّنَ عُنْوَانِ عَرِيضِي، وَمُمْتَعَى مَقْصُودٍ يَدُورُ فِي فَالِكِ القُرْآنِ الكَرِيمِ وَأَثَرُهُ فِي العَرَبِيَّةِ وَالدَّرْسِ اللُّغَوِيِّ، فَيَتَّخِذُ مِنْ قِرَاءَةِ الأَعْمَشِ سَبِيلًا لِلْكَشْفِ عَنِ جُزْءٍ مِنْ هَذَا الأَثَرِ.

مَنْهَجِيَّةُ البَحْثِ.

بُيِّ البَحْثِ عَلَى المَنْهَجِ التَّحْلِيلِيِّ، وَوَجِهَتُنِي مُشكَلَةُ وَاحِدَةٍ فِي أَثْنَاءِ عَرَضِ المَبَاحِثَاتِ، فَكُنْتُ قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَعْرِضَ الآرَاءَ حَسَبَ التَّرْتِيبِ التَّارِيخِيِّ، غَاضِبًا الطَّرْفَ عَنِ جَمْعِ الآرَاءِ المُتَشَابِهَةِ إِلَى بَعْضِهَا، فَأَبْدَأْتُ بِمَنْ نَاقَشَ القِرَاءَةَ المُعَيَّنَةَ أَوَّلًا، ثُمَّ لِرَأْيِ الثَّانِي، فَالثَّلَاثِ، وَهَكَذَا، غَيْرَ أَنِّي وَجَدْتُ ذَلِكَ يُبَعِّثُ الآرَاءَ، وَيُسَبِّطُهَا، دُونَ انْتِظَامٍ، ثُمَّ رَأَيْتُ أَنْ أَجْمَعَ الآرَاءَ المُتَشَابِهَةَ إِلَى بَعْضِهَا، مُرَاعِيًا التَّرْتِيبَ التَّارِيخِيَّ لِأَصْحَابِ كُلِّ رَأْيٍ، وَوَجِهَتُنِي مُشكَلَةُ أُخْرَى فِي ذَلِكَ؛ وَهِيَ أَنَّ آرَاءَ الرَّادِينَ مَثَلًا جَاءَتْ فِي بَعْضِ القَضَايَا فِي البِدَايَةِ، تَتَّبِعُهَا آرَاءُ المُجِيزِينَ، وَيَكُونُ أَحَدُ المُتَأَخِّرِينَ مِنَ الرَّادِينَ، قَدْ أَشَارَ بِاقْتِضَابٍ إِلَى رَأْيِ أَحَدِ المُتَقَدِّمِينَ عَلَيْهِ تَارِيخِيًّا مِنَ المُجِيزِينَ؛ لِئُدْلِيَ بِتَعْلِيْقٍ عَلَيْهِ، وَهُوَ رَأْيٌ يَخْتِجُ إِلَى تَوْضِيْحٍ وَمُنَاقَشَةٍ، فَرَأَيْتُ أَنَّ أَشِيرَ فِي الحَاشِيَةِ إِلَى صَاحِبِ الرُّأْيِ، وَأَنَّ أَشِيرَ كَذَلِكَ إِلَى أَنَّ مُنَاقَشَتِي هَذَا الرُّأْيِ سَتَكُونُ عِنْدَ صَاحِبِ الرُّأْيِ نَفْسِهِ، لَا عِنْدَ مَنْ أَوْرَدَهُ مِنَ المُتَأَخِّرِينَ.

الدراسات السابقة.

- وَقَعْتُ عَلَى أَرْبَعِ دِرَاسَاتٍ - فِي حُدُودِ إِطْلَاعِي - تَتَّصِلُ بِعُنْوَانِ دِرَاسَتِي، وَمُبَاحَثَاتِهَا الْمَطْرُوقَةِ؛ وَهِيَ:
- الأُولَى: لِلْبَاحِثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ مُحَمَّدَ أَدِيبٍ، عُنْوَانُهَا (التَّوْجِيهُ اللُّغَوِيُّ وَالنَّحْوِيُّ لِلْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ فِي تَفْسِيرِ الرَّمَّخَشَرِيِّ)، وَهِيَ رِسَالَةٌ مَاجِسْتِيرٍ، قُدِّمَتْ لِجَامِعَةِ الْمَوْصِلِ فِي الْعِرَاقِ، عَامَ 2002، فَالْتَقَّتْ دِرَاسَتِي مَعَ دِرَاسَتِهِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، فَعَرَضَ لِقِرَاءَةِ (مَا أَنَا بِمُصْرِحِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِحِي)، بِكَسْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ مِنْ (مُصْرِحِي)، فَكَتَفَى بِرَأْيِ الرَّمَّخَشَرِيِّ، وَابْنِ خَالَوَيْهِ.
 - الثَّانِيَّةُ: لِلْبَاحِثِ نِضَالِ مُحَمَّدِ الْفَرَايَةِ، عُنْوَانُهَا (الْقِرَاءَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ فِي كِتَابِ الْكَشَافِ لِلرَّمَّخَشَرِيِّ)، وَهِيَ رِسَالَةٌ مَاجِسْتِيرٍ، قُدِّمَتْ لِجَامِعَةِ مُوتَةَ فِي الْأُرْدُنِّ، عَامَ 2006، وَقَدْ التَّقَّتْ دِرَاسَتِي مَعَ دِرَاسَتِهِ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ، فَعَرَضَ لِقِرَاءَةِ (مَا أَنَا بِمُصْرِحِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِحِي)، بِكَسْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ مِنْ (مُصْرِحِي)، وَكَتَفَى بِرَأْيِ الرَّمَّخَشَرِيِّ وَحَدَهُ، وَعَرَضَ لِقِرَاءَةِ (وَمَا هُمْ بِضَارِئِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ)، بِحَذْفِ النُّونِ مِنْ كَلِمَةِ (ضَارِئِينَ)، مُكْتَفِيًا كَذَلِكَ بِالرَّمَّخَشَرِيِّ وَحَدَهُ، وَلِقِرَاءَةِ (ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ)، بِفَتْحِ الْوَائِ مِنْ كَلِمَةِ (عَوْرَاتٍ)، مُكْتَفِيًا بِرَأْيِ الرَّمَّخَشَرِيِّ، وَأَبِي حَيَّانَ.
 - الثَّالِثَةُ: لِلْبَاحِثِ مُحَمَّدِ أَحْمَدِ السَّلَامِينَ، عُنْوَانُهَا (المُسْتَوَيَانِ: النَّحْوِيُّ وَالدَّلَالِيُّ فِي قِرَاءَةِ الْأَعْمَشِيِّ)، وَهِيَ رِسَالَةٌ مَاجِسْتِيرٍ، قُدِّمَتْ لِجَامِعَةِ مُوتَةَ فِي الْأُرْدُنِّ، عَامَ 2007، وَالتَّقَّتْ دِرَاسَتِي مَعَ دِرَاسَتِهِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ: فَعَرَضَ لِقِرَاءَةِ (وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا)، بِتَنْوِينِ (يَعُوثَ وَيَعُوقَ)، ذَاكِرًا رَأْيَ أَبِي حَيَّانَ، وَالرَّمَّخَشَرِيِّ، وَالْفَرَّاءِ، وَمَكِّيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالنَّحَّاسِ، وَلِقِرَاءَةِ (مَلَأُ الْأَرْضَ ذَهَبًا)، بِرَفْعِ (ذَهَبًا)، ذَاكِرًا رَأْيَ الرَّمَّخَشَرِيِّ، وَأَبِي حَيَّانَ، دُونَ الْإِشَارَةِ إِلَيْهِمَا فِي مَثْنِ الدِّرَاسَةِ، وَدُونَ تَوْثِيقِ رَأْيِهِمَا فِي الْحَاشِيَةِ (انظر: السَّلَامِينَ، 2007، ص 86)، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى رَأْيِ الْفَرَّاءِ فِيهَا، وَعَرَضَ لِقِرَاءَةِ (ذَائِقَةُ الْمَوْتِ) مُكْتَفِيًا بِرَأْيِ الرَّازِيِّ، وَلِقِرَاءَةِ (وَلَا تَمُنُّنَ تَسْتَكْبِرُ)، بِنَصْبِ (تَسْتَكْبِرُ)، مُكْتَفِيًا بِرَأْيِ الرَّمَّخَشَرِيِّ، وَابْنِ هِشَامٍ.
 - الرَّابِعَةُ: لِلْبَاحِثَةِ يَاسْمِينَ كَامِلِ الشَّوَا، عُنْوَانُهَا: (تَوْجِيهُ الْخِلَافِ الْإِعْرَابِيِّ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ فِي الْكَشَافِ لِلرَّمَّخَشَرِيِّ وَالْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ لِلْقُرْطُبِيِّ) وَهِيَ رِسَالَةٌ مَاجِسْتِيرٍ، قُدِّمَتْ لِجَامِعَةِ الْأَزْهَرِ فِي غَزَّةَ، عَامَ 2018، وَلَمْ تُعَالِجْ أَيْةَ قَضِيَّةٍ مِمَّا عَالَجَتْهُ دِرَاسَتِي.
- وَقَدْ انْمَازَتْ دِرَاسَتِي بِأَنَّهَا عَرَضَتْ لِبَعْضِ الْقَضَايَا الَّتِي لَمْ تَعْرِضْهَا الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ، وَتَوَسَّعَتْ فِي عَرْضِ الْقَضَايَا الَّتِي التَّقَّتْ مَعَهَا، بِذِكْرِ آرَاءٍ جَدِيدَةٍ لَمْ تَذْكُرْهَا، وَإِرْجَاعِ كُلِّ رَأْيٍ إِلَى مَظَاهِيهِ الْأُولَى، مُتَّبِعًا لِإِيَّاهَا تَتَّبَعًا تَارِيخِيًّا، وَكَذَلِكَ حَرَصْتُ عَلَى مُنَاقَشَتِهَا بِنَحْوٍ غَيْرِ مَوْجُودٍ فِي الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ، وَتَفْسِيرِ الْمُشْكِلِ مِنْ كَلَامِ النُّحَاةِ، وَالْمُبْهِمِ مِنْ عِبَارَاتِهِمْ مَا أَحْوَجَ ذَلِكَ، وَاتَّبَعْتُ مَنَهْجًا مُخْتَلِفًا فِي دِرَاسَتِي، فَضَمَمْتُ الْمُتَشَابِهَ مِنَ الْمُبَاحَثَاتِ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، وَتَرَكْتُ الْمُخْتَلِفَ عَلَى حَالِهِ، وَأَوْرَدْتُ رَأْيَ الرَّمَّخَشَرِيِّ أَوَّلًا، ثُمَّ رَأْيَ غَيْرِهِ، مُرَاعِيًا الْأَسْبَقِيَّةَ، وَضَامًّا الْمُجِيزَ إِلَى الْمُجِيزِ، وَالرَّادَّ إِلَى الرَّادِّ، وَالْمُضْعَفَ إِلَى الْمُضْعَفِ، وَالْمُشَدِّدَ إِلَى الْمُشَدِّدِ، مُبَيِّنًا وَجْهَ كُلِّ مِنْهُمُ فِي مَوْقِفِهِ، وَفِي تَوْجِيهِهِ، مُنَاقِشًا، وَمُفَسِّرًا، وَمُبِيدِيًا الرَّأْيِ، مَا أَحْوَجَ ذَلِكَ.

وهذا بيان بمباحث الدراسة:

1- كسر ياء المتكلم:

في أثناء حديث الزمخشري عن قوله تعالى: ﴿مَا أَنَا بِمُصْرِحِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِحِي﴾ [إبراهيم: 22]، ذكر أن حمزة قرأ (بمُصْرِحِي)، بكسر ياء المتكلم (انظر: الزمخشري، 1407هـ، 57/3)، وهي قراءة مندسوبة للأعمش أيضاً (انظر: الدينوري، د.ت، ص 44، والهروي، 1991، 62/2، والهدلي، 2007، 77-78/1)

وعندما ناقشها الزمخشري، ضَعَفَهَا مِنْ وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ الْكُسْرَ "عَيْرٌ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ يَاءَ الْإِضَافَةِ لَا تَكُونُ إِلَّا مَفْتُوحَةً" (الزمخشري، 1407هـ، 551/2)، وَرَدَّ قَوْلَ مَنْ عَدَّ تَحْرِيكَهَا بِالْكَسْرِ عَلَى أَصْلِ التَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ⁽¹⁾؛ لِأَنَّ هَذَا وَإِنْ كَانَ قِيَاسًا حَسَنًا إِلَّا أَنَّ "الاسْتِعْمَالَ الْمُسْتَفِيضَ الَّذِي هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ تَتَضَاءَلُ إِلَيْهِ الْقِيَاسَاتُ" (الزمخشري، 1407هـ، 551/2)، فَجَعَلَ الاسْتِعْمَالَ الْمُسْتَفِيضَ لِقِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ الْوَجْهَ الثَّانِي لِضَعْفِهَا، وَإِلَى عَدَمِ الْقِيَاسِ عَلَى عَيْرِ الْمُسْتَفِيضِ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ ذَهَبَ أَيْضًا أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ (الأندلسي، 1420هـ، 428-429/6).

وعندما وَقَعَ النُّحَاةُ، وَاللُّغَوِيُّونَ، وَالْمُفَسِّرُونَ، عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ اخْتَلَفُوا فِيهَا، فَمِنْهُمْ مَنْ رَدَّهَا، وَتَبَايَنُوا فِي سَبَبِ رَدِّهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَهَا، وَقَبِلَهَا، وَتَبَايَنُوا كَذَلِكَ فِي سَبَبِ إِجَازَتِهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَعَّفَهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَهَا دُونَ التَّعْلِيْقِ عَلَيْهَا⁽²⁾، وَدَوَّنَكَ بَيَانَ ذَلِكَ:

فَقَدْ نَاقَشَهَا الْفَرَاءُ، وَلَمْ يُجِزْهَا، وَعَدَّهَا "مِنْ وَهْمِ الْفَرَاءِ طَبَقَةَ يَحْيَى، فَإِنَّهُ قَلَّ مَنْ سَلِمَ مِنْهُمْ مِنَ الْوَهْمِ، وَلَعَلَّهُ ظَنَّ أَنَّ الْبَاءَ فِي (بِمُصْرِحِي) خَافِضَةٌ لِلْحَرْفِ كَلِّهِ، وَالْيَاءُ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ خَارِجَةٌ مِنْ ذَلِكَ" (الفراء، د.ت، 75/2)، وَفِي مَوْضِعٍ لِاجْتِماعِ، ذَكَرَ الْفَرَاءُ بَيِّنًا مِنْ أَرْجُوْرَةٍ، قَالَ: "وَقَدْ سَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يُشَدُّ" (الفراء، د.ت، 76/2):

"قَالَ لَهَا هَلْ لِكَ يَا تَا فِي ... قَالَتْ لَهُ مَا أَنْتَ بِالْمَرْصِي" (الأغلب العجلي، 1985، ص 169)

وَعَقَّبَ عَلَى الْبَيِّنَةِ بِقَوْلِهِ: "فَخَفَضَ الْيَاءُ مِنْ (فِي) فَإِنَّ يَكُ ذَلِكَ صَحِيحًا، فَهُوَ مِمَّا يَلْتَقِي مِنَ السَّاكِنَيْنِ فَيُخَفِّضُ الْآخَرَ مِنْهُمَا، وَإِنْ كَانَ لَهُ أَصْلٌ فِي الْفَتْحِ" (الفراء، د.ت، 76/2)، فَالْفَرَاءُ يَحْتَرِزُ فِي إِجَازَتِهَا، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ وُجُودِ بَيِّنَةٍ يَشْهَدُ عَلَيْهَا، دَلِيلُ ذَلِكَ أَنَّهَ قَالَ عَنِ الْبَيِّنَةِ "فَإِنَّ يَكُ ذَلِكَ صَحِيحًا".

وَتَابَعَهُ فِي هَذَا الرَّأْيِ ابْنُ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيُّ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْقِرَاءَةَ، وَنَسَبَهَا لِلْأَعْمَشِ: "كَأَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ الْبَاءَ تَخْفِضُ الْحَرْفَ كَلِّهِ" (الدينوري، د.ت، ص 44)، وَتَابَعَ الرَّازِي رَأْيَ الْفَرَاءِ (الرازي، 1420هـ، 88/19)، وَتَابَعَهُ كَذَلِكَ السَّمِينُ الْحَلْبِيُّ (السَّمِينُ الْحَلْبِيُّ، د.ت، 92/7).

وَلَمْ يُجِزْهَا الْأَخْفَشُ، فَعَدَّهَا لَحْنًا، وَعَقَّبَ عَلَيْهَا بِقَوْلِهِ: "وَهَذِهِ لَحْنٌ، لَمْ نَسْمَعْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ، وَلَا أَهْلِ النَّحْوِ" (الأخفش الأوسط، 1990، 407/2).

وَلَمْ يُجِزْهَا الْأَزْهَرِيُّ الْهَرَوِيُّ؛ لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ اجْتَمَعُوا عَلَى تَحْرِيكِ الْيَاءِ بِالْفَتْحِ، عدا حمزة والأعمش، فقال، بعد أن ساق رأْيَ الْفَرَاءِ، وَالرَّزَّاجِ⁽³⁾: "وَاجْتَمَعَ الْقِرَاءَةَ عَلَى فَتْحِ الْيَاءِ عَيْرَ حَمْزَةَ وَالْأَعْمَشِ، وَلَا يَجُوزُ عِنْدِي عَيْرَ مَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ" (الهروي، 1991، 62/2)، فَهُوَ يَجْعَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ مِغْيَارًا لِلرَّفْضِ، أَوْ الْقَبُولِ، وَلَا أَرَى صِحَّةَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ بِذَلِكَ سَيَرْفُضُ كُلَّ قِرَاءَةٍ تُخَالِفُ الْجُمْهُورَ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي خَالَفتِ الْجُمْهُورَ لَهَا وَجْهٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، إِلَّا إِذَا كَانَ حَصَّ عِبَارَتَهُ بِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ وَحْدَهَا.

(1) - وهذا رأي الثعلبي كما سيأتي.

(2) - من الذين ذكروها دون التعليق عليها مما وقعت على كتهم: النيسابوري، أحمد بن الحسين: المبسوط في القراءات العشر، 256/1. والأنصاري، عمر بن القاسم: المكرر في ما تواتر من القراءات السبع، ص 200.

(3) - رأي الزجاج فيها أنها رديئة كما سيأتي.

وَعَدَهَا الْجَوْهَرِيُّ مِنَ الْوَهْمِ، لَكِنَّهُ لَيْسَ وَهْمٌ الْخَفْضِ بِحَرْفِ الْجَزِّ الَّذِي قَالَهُ الْفَرَّاءُ، وَإِنَّمَا وَهْمُ الْكَسْرِ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ، فَأَصْلُهَا "بِمُصْرَحِي، سَقَطَتِ التَّوْنُ لِلْإِضَافَةِ، فَاجْتَمَعَ السَّاكِنَانِ، فَحُرِّكَتِ الثَّانِيَةُ بِالْفَتْحِ؛ لِأَنَّهَا يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ...وَكَسَرَهَا بَعْضُ الْقُرَّاءِ تَوْهْمًا أَنَّ السَّاكِنَ إِذَا حُرِّكَ حُرِّكَ بِالْكَسْرِ، وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ" (الجوهري، 1987، 562/6)، وظاهرُ كلامه أَنَّ سَبَبَ الْمَنَعِ عِنْدَهُ الثَّقَلُ؛ أَيِ ثِقَلِ اجْتِمَاعِ الْيَاءِ وَالْكَسْرَةِ، وَتَابَعَهُ فِي رَأْيِهِ ابْنُ مَنْظُورٍ (ابن منظور، 1414هـ، 493/15)، وَالزَّبِيدِيُّ (الزبيدي، د.ت، 565/40)، فَتَقْلًا كَلَامَ الْجَوْهَرِيِّ حَرْفِيًّا. وَرَدَّ الْبَيْضَاوِيُّ رَأْيَ مَنْ أَجَازَهَا " عَلَى الْأَصْلِ فِي التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ" (4)، وَهُوَ أَصْلٌ مَرْفُوضٌ فِي مِثْلِهِ لَمَا فِيهِ مِنْ اجْتِمَاعِ يَاءَيْنِ وَثَلَاثِ كَسْرَاتٍ" (5) (البیضاوي، 1418هـ، 197/3)، وَاعْتَلَّ لَهَا بِمَا اعْتَلَّ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهَا "لُغَةٌ مَنْ يَزِيدُ يَاءً عَلَى يَاءِ الْإِضَافَةِ إِجْرَاءً لَهَا مَجْرَى الْهَاءِ" (6)، وَالْكَافِ...وَحَدَفَ الْيَاءُ اكْتِفَاءً بِالْكَسْرَةِ" (البیضاوي، 1418هـ، 197/3). وَهِيَ عِنْدَ الرَّجَاجِ رَدِيئَةٌ، فَذَهَبَ إِلَى أَنَّهَا "عِنْدَ جَمِيعِ النَّحْوِيِّينَ رَدِيئَةٌ مَزْدُولَةٌ، وَلَا وَجْهَ لَهَا إِلَّا وَجْهٌ ضَعِيفٌ ذَكَرَهُ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ" (7) (الزجاج، 1988، 159/3)، وَبُعِلَّ الرَّجَاجُ رَدَاءَتَهَا بِأَنَّ "يَاءَ الْإِضَافَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَهَا سَاكِنًا، حُرِّكَتْ إِلَى الْفَتْحِ، وَيَجُوزُ إِسْكَانُ الْيَاءِ؛ لِثِقَلِ الْيَاءِ الَّتِي قَبْلَهَا كَسْرَةٌ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ الْيَاءِ سَاكِنًا، حُرِّكَتْ إِلَى الْفَتْحِ لَا غَيْرَ" (الزجاج، 1988، 159/3)، وَعَلَّقَ عَلَى الْبَيْتِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْفَرَّاءُ بِأَنَّهُ "مِمَّا لَا يُتَمَقَّتُ إِلَيْهِ، وَعَمَلٌ مِثْلُ هَذَا سَهْلٌ، وَلَيْسَ يُعْرَفُ قَائِلٌ مِثْلُ هَذَا الشِّعْرِ مِنَ الْعَرَبِ، وَلَا هُوَ مِمَّا يُحْتَجُّ بِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ" (الزجاج، 1988، 159/3). فَالزَّجَاجُ يَرْفُضُ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، وَتَابَعَهُ فِي هَذَا الرَّأْيِ أَبُو جَعْفَرٍ النَّخَاسُ (1421هـ، 231/2)، وَالْحَسَنُ النَّيْسَابُورِيُّ (1416هـ، 189/4)، غَيْرَ أَنَّ الرَّجَاجَ وَمَنْ تَابَعَهُ، جَانَبُوا الصَّوَابَ بِقَوْلِهِمْ إِنَّ الْبَيْتَ مَجْهُولُ الْقَائِلِ؛ فَهُوَ لِلْأَغْلَبِ الْعَجَلِيِّ كَمَا ذَكَرْنَا.

وَضَعَّفَهَا ابْنُ جَنِّي لَكِنَّهُ لَمْ يَرْفُضْهَا، وَأَتَى بِهَا شَاهِدًا عَلَى مَنْ قَرَأَ (عَصَايَ بِكَسْرِ الْيَاءِ) (8)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (هِيَ عَصَايَ) [طه:18]، فَعَقَّبَ بِقَوْلِهِ: "وَكَسْرُ الْيَاءِ فِي نَحْوِ هَذَا ضَعِيفٌ؛ اسْتِثْقَالًا لِلْكَسْرَةِ فِيهَا، وَهَرَبًا إِلَى الْفَتْحَةِ... إِلَّا أَنَّ لِلْكَسْرَةِ وَجْهًا مَا. وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ قَرَأَ حَمْرَةٌ: (مَا أَنَا بِمُصْرَحِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرَحِي)، فَكَسَرَ الْيَاءَ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، مَعَ أَنَّ قَبْلَهَا كَسْرَةٌ وَيَاءٌ، وَالْفَتْحَةُ وَالْأَلْفُ فِي (عَصَايَ) أَخَفُّ مِنَ الْكَسْرَةِ وَالْيَاءِ فِي (بِمُصْرَحِي)" (ابن جني، 1999، 49 / 2)، وَاحْتَجَّ لَهَا بِالْبَيْتِ الَّذِي أوردَهُ الْفَرَّاءُ.

وَتَابَعَ الْعُكْبَرِيُّ رَأْيَ التَّضْعِيفِ؛ "لِمَا ذَكَرْنَا مِنَ الثَّقَلِ" (العكبري، د.ت، 767/2). ثُمَّ التَّمَسَّ لَهَا وَجْهَيْنِ: تَابَعَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ رَأْيَ مَنْ ذَهَبَ بِالْكَسْرِ "عَلَى الْأَصْلِ" (9) (العكبري، د.ت، 767/2). وَتَابَعَ فِي الْوَجْهِ الثَّانِي مَنْ ذَهَبَ إِلَى لُغَةِ إِضَافَةِ يَاءِ الْمَدِّ بَعْدَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، (10) "إِلَّا أَنَّهُ فِي الْآيَةِ حَدَفَ الْيَاءَ الْأَخِيرَةَ اكْتِفَاءً بِالْكَسْرَةِ قَبْلَهَا" (العكبري، د.ت، 768/2).

أَمَّا ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي حُجَّتِهِ، فَذَهَبَ إِلَى غَيْرِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ السَّابِقُونَ، وَأَجَازَ الْقِرَاءَةَ بِأَنَّ مَنْ كَسَرَ "جَعَلَ الْكَسْرَةَ بِنَاءً، لَا إِعْرَابًا" (ابن خالويه، 1401هـ، 203/1). فَيَبْدُو لِي أَنَّ كَلَامَهُ هَذَا رَدٌّ عَلَى الْفَرَّاءِ وَمَنْ تَابَعَهُ، لِأَنَّهُمْ جَعَلُوا الْكَسْرَ عَلَامَةً إِعْرَابٍ عَلَى تَوْهْمِ حَفْضِ الْحَرْفِ كَلِّهِ، فِي حِينِ جَعَلَهَا ابْنُ خَالَوَيْهِ عَلَامَةً بِنَاءٍ، بَدَلًا مِنَ الْفَتْحِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّ

(4) - وهو رأي الثعلبي كما سيأتي

(5) - ولعله يقصد بالكسرات الثلاث كسرة ياء المتكلم، وكسرة الخاء قبل ياء الجمع، وكسرة الراء قبل الخاء (بِمُصْرَحِي).

(6) - وهذا رأي أبي علي الفارسي كما سيأتي، وستتم مناقشته عنده.

(7) - لعله يشير إلى البيت الذي ذكره الفراء.

(8) - وهي قراءة الحسن، انظر: ابن جني: المحتسب، 48/2.

(9) - وهو رأي الثعلبي كما سيأتي.

(10) - وهو رأي الفارسي كما سيأتي.

"العرب تكسروا لإلتقاء الساكنين، كما تفتح، وإن كان الفتح عليهم أخصاً" (ابن خالويه، 1041هـ، 203/1). وكلامه الأخير هذا ردُّ على الزجاج حين قال إنَّ الياء هنا تحركت إلى الفتح لا غير، وتابع ابن زنجلة ابن خالويه في رأيه (ابن زنجلة، د.ت، ص378).

وناقشها أبو عليّ الفارسي، فأجازها، مُعتلاً لها بغير ما اعتلَّ لها من سبقه، فالياء "ليست تخلص من أن تكون في موضع نصب، أو جرّ، فالياء في النصب والجرّ كالياء فيهما... فكما أن الياء لِحَقَّتْ الزيادة في: (هذا لهو)، (ومن لهو)... كذلك ألحقوا الياء الزيادة من المدّ، فقالوا: (فيّ)، ثمّ حذفت الياء الزائدة على الياء، كما حذفت الزيادة من الياء" (الفارسي، 1993، 29/2). والظاهر من كلامه أنّ (مُصرخي) في آخرها ثلاث ياءات: ياء الجمع، وياء المتكلم - وهما مُدغمتان -، وياء مَدَّ زائدة - قياساً على فيّ -، فحذفت الياء الثالثة وبقيت الكسرة علامةً عليها، أو أنّها اختصرت إلى الكسرة، قياساً على (لهو)، إذ حذفت الواو من الضمير، وبقيت الضمة على الياء علامةً عليها، أو اختصرت بها، وتابعه في رأيه مكّي بن أبي طالب (1405هـ، 402/1) وابن عطية إذ قال: "تشبيهاً لياء الإضممار⁽¹¹⁾ بهاء الإضممار" (ابن عطية، 1422هـ، 334/3)، وشهاب الدين الخفاجي إذ قال: "كسر ياء الإضافة لأجل الياء المقدّرة" (الخفاجي، د.ت، 163/5).

وعند الثعلبيّ، أنّ الأصل فيها " (بمُصرخي)⁽¹²⁾، فدَهَبَتِ النونُ لأجل الإضافة، وأدغمت ياء الجماعة في ياء الإضافة... ومن كسّر: فلإلتقاء الساكنين، حُرِّكَتْ إلى الكسر؛ لأنَّ الياء أُخْتُ الكسرة" (الثعلبي، 2002، 313/5). فظاهر كلام الثعلبيّ أنّ الكسر على الأصل في التقاء الساكنين، وتابعه في هذا الوجه القرطبيّ (1964، 357/9)، وابن الجزيّ (د.ت، 298-299/2)، والأشمونيّ (1998، 197/2)، وخالد الجرجاويّ الأزهرّيّ (الأزهرّي، 2000، 740/1)، والشوكانيّ (1414هـ، 125/3)، والألوسيّ (1415هـ، 198/7). والظاهر أيضاً من كلام الثعلبيّ أنّ هناك تناغماً بين الكسر والياء؛ لأنَّ الكسرة أُخْتُ الياء؛ وعليه، فقد نفى وجود الثقل.

وأجازها أبو عمرو الداني؛ لأنَّها لغةٌ حكاها القراء وقطرب (انظر: الداني، 1984، ص134)، فقد أورد الأنباريُّ أنّ قُطرباً ذكر في كسر ياء المتكلم أنّها لغةٌ لبني يربوع (الأنباري، 1980، 57/2)؛ وعليه، فلا وجه لما ذكره الأخصّس بعدها لحنّا لم تُسمع من العرب⁽¹³⁾، وعليه أيضاً فلا وجه لمن رفض هذه القراءة من وجهةٍ نحويّةٍ؛ لأنَّها من لغةٍ بعض العرب، ولغات العرب كلّها يُحتجُّ بها، وأجازها من هذا الوجه ابن الجوزيّ (1422هـ، 510/2)، وابن مالك (د.ت، 1006-1007/2)، وأبو حيان الأندلسيُّ إذ عقّب بقوله: "أما قوله: واستشهدوا لها ببنيّ مجهول، ذكر غيره أنّه للأعلب العجليّ⁽¹⁴⁾... ولا يجوز أن يقال فيها: إنّها خطأ، أو قبيحة، أو رديئة، وقد نقل جماعة من أهل اللغة أنّها لغةٌ... ونصّ قُطرب على أنّها لغةٌ في بني يربوع" (الأندلسي، 1420هـ، 428-429/6)، وتابع أبا عمرو الداني كذلك ابن هشام الأنصاريّ (د.ت، 165/3)، وابن الجزيّ (د.ت، 298-299/2)، وأحمد الدميّاطيّ البنّاء، إذ قال: "وهي مُتواترةٌ صحيحةٌ والطّاعين فيها غلطٌ قاصرٌ، ونفي النافي لسماعها لا يدلُّ على عدمها، فمن سمعها مُقدّمٌ عليه؛ إذ هو مُثبتٌ" (البنّاء، 2006، ص342).

(11) - ياء الإضممار وهاء الإضممار مقصود بهما الضمير، ويستعمل الكوفيون مصطلحي الكناية والمكنيّ للدلالة عليه، ويستعمل البصريون تعبير الضمير والمضمّر، وللضمير شأن في تحقيق الإيجاز اللغوي فيلجأ إليه بدلاً من تكرار الأسماء. انظر في ذلك: الجبالي، حمدي: في مصطلح النحو الكوفي تصنيفاً واختلافاً واستعمالاً، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، إربد، 1983، ص20.

(12) - في الكتاب وردت (بمُصرخين)، ويبدو أنّها خطأ من المحقق، فالكلام بعدها يدلُّ على أنها (بمُصرخي)

(13) - انظر رأي الأخصّس في الصفحة الأولى من هذا البحث.

(14) - يردّ بقوله هذا على ما ذكره الزجاج في البيت الذي استشهد به الفراء للقراءة.

أما أبو قاسم الهذلي، فلم يُبدِ رأيه النَّحْوِيَّ في هذه القِرَاءَةِ، غَيْرَ أَنَّهُ أَجَارَهَا لِرِوَايَةِ ذِكْرِهَا عَنِ الْأَعْمَشِ، فَقَالَ: "قال حمزة يومًا للأعمش: الناس يُنكرون عليك حرفين، قال: وما هما، قال: (الأرحام) و(بمُصْرِحِي)، أو (مكْر البيء) و(بمُصْرِحِي)، قال: ليس للنحويين هذا، قرأت على ابن وثاب على زب على عبد الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم" (الهذلي، 2007، 77-78/1)، والله أعلم بصحة هذه الرواية، وإن صحَّت عَنِ الْأَعْمَشِ فِيهِ رَدُّ عَلَى الْأَزْهَرِيِّ الْهَرَوِيِّ الذي عدَّ إجماع القراء على قراءة الفتح السبب في ردِّ قراءة الكسر (انظر: الهروي، 1991، 62/2). وأجاز السُّيوطِيُّ الكسْرَ دونَ أَنْ يَغْتَلَّ لها، فقال: "وقد تُكسرُ المُدغمَةُ في جَمْعٍ أو غيرِه كقراءة... بمُصْرِحِي" (السيوطي، د.ت، 350/2).

وأجازها عبدُ الفتح القاضي من وجهين: ولم يُسبِّقْهُ أَحَدٌ مِنَ الَّذِينَ عَرَضَتْ لَهُمْ فِي هَذَا الْبَحْثِ فِي تَلْمِيسِهِ عَلَّةَ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّ "هذه الياء كهاء الوصل، أي الضمير، وهاء الضمير تُكسرُ بَعْدَ الكسْرِ، نحو: (به)... وَوَجْهُ الْمُشَابَهَةِ أَنَّ الْيَاءَ ضَمِيرٌ كَالْهَاءِ، كِلَاهُمَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ وَقَعَ قَبْلَ الْيَاءِ هُنَا يَاءٌ سَاكِنَةٌ، فَكُسِرَتْ كَمَا تُكسرُ الْهَاءُ فِي (عَلِيهِ)" (القاضي، 1992، ص 302).

ووافق في الوجه الثاني رأي مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ كَسْرَ "يَاءِ الْإِضَافَةِ عَلَى مَا هُوَ الْأَصْلُ فِي التَّخْلِصِ مِنَ التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ" (القاضي، 1992، ص 302).

وناقش حمدي الجبالي المسألة، فعرض رأي كلٍّ من الفراء، والأخفش، والجوهري، والزجاج، وأبي جعفر النَّحَّاسِ، والبغدادي، والأنباري (الجبالي، 2007، ص 3)، وهؤلاء كلُّهم ممن طعن في هذه القراءة، ثمَّ عَقَّبَ بِقَوْلِهِ: "وفي ظني أنه لا ضير في كسر ياء المتكلم الساكن ما قبلها، وأنَّ التلحق بالياء مكسورة ليس فيه ثقل كما يقول النحاة، ذلك أنه يماثل كسر الياء في نحو قولك: مررت بطبي" (الجبالي، 2007، ص 3).

وأتفق مع ما ذهب إليه الجبالي بعدم وجود الثقل، فإن قال قائل: في شبه الجملة (بطبي) ياء واحدة لا اثنتين مدغمتين، قلت: فنحن نقول (أمنتُ بالنبي الأُمِّيِّ)، فندغم ونكسر، وإن قال قائل آخر إنَّ الياء في (النبي الأُمِّيِّ) ليست للمتكلم، قلت: الذي يهْمُنَا هُنَا هُوَ كَيْفِيَّةُ التُّنْقِ؛ لِتَعْيِينِ الثَّقَلِ مِنْ عَدَمِهِ، وَكَلِمَةُ (النبيِّ) مُكَوَّنَةٌ فِي آخِرِهَا مِنْ يَاءٍ لَيْنٍ سَاكِنَةٍ، وَيَاءٍ لَيْنٍ أُخْرَى مُدْغَمَةٌ فِي الْأَوَّلِ، وَمُحَرَّكَةٌ بِالْكَسْرِ، وَلَا تَقَلُّ فِيهَا، وَالْأَمْرُ عَيْنُهُ فِي كَلِمَةِ (بمُصْرِحِي)، فَلِمَاذَا لَا يَغْدُ بَعْضُ النُّحَاةِ ثَقَلًا فِي الْأَوَّلِ وَيَعْدُونَ الثَّقَلَ فِي الثَّانِيَةِ؟، وَهَذَا مِنْ جِهَةٍ وَمِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ، فَإِنَّ وُجُودَ لُغَةٍ عَلَى كَسْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ هِيَ لُغَةٌ بَنِي يَرْبُوعٍ، وَوُجُودَ بَيْتٍ شِعْرِيٍّ مِمَّا يُحْتَجُّ بِهِ عَلَيْهِمْ، يَرُدُّ رَأْيَ مَنْ رَدَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ.

2- نَصْبُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ بَيْنَ (أَنْ) الْمُضْمَرَةِ (وَلَامِ كِي) ⁽¹⁵⁾ الْمُضْمَرَةِ:

أوردَ الرَّمْخَشَرِيُّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَمُنُّنَ تَسْتَكْبِرُ﴾ [المدثر: 6]، وَذَكَرَ أَنَّ الْأَعْمَشَ قَرَأَ: تَسْتَكْبِرُ، بِالنَّصْبِ، فَأَجَارَهَا عَلَى أَنَّ نَصْبَهَا "بِإِضْمَارِ (أَنْ)" (الرمخشري، د.ت، 646/4)، فَيَكُونُ التَّرْكِيبُ (أَنْ تَسْتَكْبِرُ)، وَاسْتَشْهَدَ لَهَا بِالْبَيْتِ:

"ألا أيُّ هذا اللَّائِي أَحْضَرَ الْوَعْيَ وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدي" (طرفة بن العبد، 2002، ص 25)

بِنَصْبِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ (أَحْضَرَ) بِأَنَّ الْمُضْمَرَةَ. وَعَضَدَ الرَّمْخَشَرِيُّ وَجْهَ النَّصْبِ هَذَا بِقِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ، إِذْ قَرَأَ: "وَلَا تَمُنُّنَ أَنْ تَسْتَكْبِرُ" (الرمخشري، د.ت، 646/4)، بِإِظْهَارِ أَنْ.

(15) - لام كي: وتسمى لام التعليل، ولام العاقبة، وتضم بعدها (أَنْ) جوازًا. انظر: الحلواني: محمد خير: الواضح في النحو، ص 114.

وَأَجَارَهَا قَبْلَ الرَّمَخْشَرِيِّ ابْنِ جَتِّي، وَعَلَّلَ نَصَبَهَا بِعَمَلِ (أَنْ) الْمُضْمَرَّةِ، فَقَالَ: "قَرَأَ الْأَعْمَشُ (تَسْتَكْتَرُ) نَصَبًا: فَأَمَّا (تَسْتَكْتَرُ) بِالنَّصَبِ فَبِأَنَّ مُضْمَرَةً عَلَى مَا أَدْكُرُ لَكَ...قَوْلُهُمْ: لَا تَسْتَمُهُ فَيَسْتَمُكَ، أَي: لَا يَكُنْ مِنْكَ شَتْمٌ لَهُ، وَلَا مِنْهُ أَنْ يَشْتَمَكَ" (ابن جني، 1999، 337/2-338). وَعَلَيْهِ، فَالرَّمَخْشَرِيُّ تَابَعَ ابْنَ جَتِّي فِيهَا، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جَتِّي لَمْ يَسْتَشْهِدْ لَهَا بِالْبَيْتِ الَّذِي ذَكَرَهُ الرَّمَخْشَرِيُّ، وَلَمْ يَذْكُرْ قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَتَابَعَ ابْنَ جَتِّي ابْنُ عَطِيَّةَ (1422هـ، 393/5)، وَالرَّازِي (1420هـ، 700/3)، وَابْنُ مَالِكٍ (1405هـ، ص235، وَالسُّيُوطِيُّ (د.ت، 68/73)، وَشَهَابُ الدِّينِ الْخَفَاجِيُّ (د.ت، 271/8)، وَالْبَيْضَاوِيُّ(1418هـ، 260/5)، وَالشُّوْكَانِيُّ، الَّذِي ذَكَرَ قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي إِظْهَارِ (أَنْ)، فَقَالَ: "وَقَرَأَ يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ، وَالْأَعْمَشُ (تَسْتَكْتَرُ) بِالنَّصَبِ عَلَى تَقْدِيرِ (أَنْ)، وَبَقَاءِ عَمَلِهَا، وَيُؤَيِّدُ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ (وَلَا يَمُنُّ أَنْ تَسْتَكْتَرُ)" (1414هـ، 390/5). وَتَابَعَ الْأَلُوسِيُّ (1415هـ، 133/15) ابْنَ جَتِّي فِي تَعْلِيلِهَا: مُرَدِّفًا قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ كَمَا فَعَلَ الرَّمَخْشَرِيُّ.

وَأَجَارَهَا الْعُكْبَرِيُّ عَلَى إِضْمَارِ لَامِ كَيْ، قَالَ: "وَبِالنَّصَبِ عَلَى تَقْدِيرِ (لِتَسْتَكْتَرُ)" (العكبري، د.ت، 1249/2). وَرَدَّهَا ابْنُ زَنْجَلَةَ: لِأَنَّ "الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ إِذَا حَلَّ مَحَلَّ اسْمِ الْفَاعِلِ لَمْ يَكُنْ إِلَّا رَفْعًا" (ابن زنجلة، د.ت، ص438). فَالظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِهِ أَنَّ (تَسْتَكْتَرُ) حَلَّ مَحَلَّ (مُسْتَكْتَرًا). وَرَدَّهَا التَّعْلِيِيُّ، حَامِلًا إِيَّاهَا عَلَى تَوْهُمِ لَامِ كَيْ، فَقَالَ: "قَرَأَ الْأَعْمَشُ بِالنَّصَبِ عَلَى تَوْهُمِ لَامِ كَيْ، كَأَنَّهُ قَالَ: لِتَسْتَكْتَرُ" (الثعلبي، 2002، 70/10)، وَتَابَعَهُ الْقُرْطُبِيُّ(1964، 69/19). وَفِي ظَلِّي أَنَّ الرَّأْيَ الْأَوْجَهَ رَأْيُ مَنْ قَدَّرَ (أَنْ) دُونَ لَامِ كَيْ، وَذَلِكَ لِسَبَبَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ تَقْدِيرَ (أَنْ) أَوْلَى مِنْ تَقْدِيرِ لَامِ كَيْ؛ لِأَنَّ تَقْدِيرَ لَامِ كَيْ يَدْعُو إِلَى اقْتِرَافِ تَقْدِيرَيْنِ لَا تَقْدِيرٍ وَاحِدٍ: لَامِ كَيْ، وَ(أَنْ) الْمُضْمَرَّةَ بَعْدَهَا، وَتَقْدِيرُ حَرْفِ وَاحِدٍ أَوْجَهٌ مِنْ تَقْدِيرِ حَرْفَيْنِ، وَأَقْرَبُ إِلَى سَلَامَةِ التَّقْدِيرِ. الثَّانِي: وَرُودُ قِرَاءَةِ تَعْضُدُ تَقْدِيرَ (أَنْ)، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا.

3- صَرَفُ مَا تُرِكَ صَرْفُهُ عَلَى قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ:

أوردَ الرَّمَخْشَرِيُّ الْآيَةَ: ﴿ وَقَالُوا لَا تَدْرُنَّ أَلَيْسَ لَكُم مَّا كَانَتْ لَكُمْ آيَاتِنَا فَتَوَسَّعْتُمْ فِي الْكَلِمَاتِ ﴾ [نوح: 23]، وَذَكَرَ أَنَّ قِرَاءَةَ الْأَعْمَشِ (يَعُوثًا وَيَعُوقًا) بِالصَّرْفِ، فَنَعَتَهَا بِأَنَّهَا "قِرَاءَةٌ مُشْكَلَةٌ؛ لِأَنَّهَا إِنْ كَانَا عَرَبِيَيْنِ، أَوْ عَجَمِيَيْنِ، فَفِيهِمَا سَبَبَا مَنْعِ الصَّرْفِ: إِمَّا التَّعْرِيفُ، وَوَزْنُ الْفِعْلِ، وَإِمَّا التَّعْرِيفُ، وَالْعُجْمَةُ" (الزمخشري، د.ت، 619/4)، ثُمَّ التَّمَسُّ وَجْهًا لِلصَّرْفِ فَقَالَ: "وَلَعَلَّهُ قَصَدَ الْإِزْدَوَاجَ" (16) فَصَرَفَهُمَا؛ لِمُصَادَقَتِهِمَا أَحْوَاتِهِمَا مُنْصَرِفَاتٍ: وَدَّاءٌ، وَسُوَاعًا، وَنَسْرًا" (الزمخشري، د.ت، 619/4). فَالرَّمَخْشَرِيُّ -كَمَا تَرَى- يُجِيرُهَا مُعْتَلًّا لَهَا بِالْإِزْدَوَاجِ، وَلَعَلَّهُ قَصَدَ بِالْإِزْدَوَاجِ: التَّنَاسُبَ بَيْنَ الْمَصْرُوفِ وَغَيْرِ الْمَصْرُوفِ؛ لِتَحْقِيقِ انْسِجَامِ نَطْقِي بَيْنَهُمَا؛ فَصَرَفَ، فَالْإِزْدَوَاجُ عِنْدَ الْكَفَوِيِّ (ت487) يَعْنِي "تَنَاسُبُ الْمُتَجَاوِزِينَ" (الكفوي، د.ت، ص82) وَتَابَعَ الرَّازِي رَأْيَ الرَّمَخْشَرِيِّ، فَنَقَلَ كَلَامَهُ حَرْفِيًّا (الرازي، 1420هـ، 758/30). وَأَجَارَهَا قَبْلَهُ الْفَرَاءُ، وَاعْتَلَّ لَهَا مِنْ وَجْهَيْنِ: كَثْرَةُ التَّسْمِيَةِ، وَالتَّنْكِيرِ، قَالَ: "وَلَوْ أُجْرِيَتْ لِكَثْرَةِ التَّسْمِيَةِ كَانَ صَوَابًا، وَلَوْ أُجْرِيَتْ أَيْضًا كَأَنَّهُ يُنْوَى بِهِ النَّكْرَةُ، كَانَ أَيْضًا صَوَابًا (الفراء، د.ت، 189/1).

وَأَجَارَهَا النَّحَّاسُ؛ عَلَى أَنَّهَا لُغَةٌ، وَعَارِضَ الْوَجْهَيْنِ اللَّذَيْنِ أَجَارَهَا الْفَرَاءُ بِهِمَا: كَثْرَةُ التَّسْمِيَةِ، وَالتَّنْكِيرِ، وَهَذَا نَصُّ كَلَامِهِ: " وَزَعَمَ الْفَرَاءُ أَنَّ ذَلِكَ يَجُوزُ صَرْفُهُ؛ لِكَثْرَتِهِ، أَوْ كَأَنَّهُ نَكْرَةٌ، وَهَذَا مَا لَا يَحْصُلُ لِأَنَّهُ لَيْسَ إِذَا كَثُرَ الشَّيْءُ صُرِفَ فِيهِ مَا لَا يَنْصَرِفُ، عَلَى أَنَّهُ لَا مَعْنَى لِقَوْلِهِ: لِكَثْرَتِهِ فِي اسْمِ صَنْمٍ، وَلَا مَعْنَى لِأَنَّ يَكُونُ نَكْرَةً مَا كَانَ مَخْصُوصًا

(16) - يذهب إبراهيم أنيس إلى أن الإتياع، والازدواج، ومصطلحات لمعنى واحد، يُعنى بتحقيق الموسيقى في نثر اللغة، فيبدو أن كلام الزمخشري يعني أن الصرف في هذه القراءة لتحقيق التساوي الموسيقي بين الأسماء صرفا. انظر في هذه المصطلحات: أنيس، إبراهيم: دلالة الألفاظ، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط3، 1976، ص204.

مثل هذا وَقَدْ زَادَ الْكِسَائِيُّ عَلَى هَذَا، فَقَالَ: الْعَرَبُ تَصْرِفُ كُلَّ مَا لَا يَنْصَرِفُ، إِلَّا أَفْعَلَ مِنْكَ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ: هَذَا خَطَأٌ؛ لِأَنَّهُمْ قَدْ صَرَفُوا خَيْرًا مِنْكَ وَشَرًّا مِنْكَ" (النحاس، 1421هـ، 29/5). فَكَلَامُ النَّحَّاسِ هَذَا يُنْبِئُ عَنِ إِجَارَتِهِ الْقِرَاءَةَ؛ لِأَنَّهَا لُغَةٌ مَنْ يَصْرِفُ أَبَدًا⁽¹⁷⁾.

وَأَجَارَهَا ابْنُ مَالِكٍ عَلَى التَّنَاسُبِ، قَالَ: "صَرَفَهُمَا لِيُنَاسِبَ وَدًّا وَسَوَاعًا وَنَسْرًا" (ابن مالك، د.ت، 1512/3)، وَتَابَعَهُ فِي ذَلِكَ الْأَشْمُونِيُّ (1988، 174/3)، وَخَالِدُ الْأَزْهَرِيُّ (2000، 351-352/2)، وَالسُّيُوطِيُّ (د.ت، 131/1)، وَالذَّمِيحِيُّ الْبَتَاءُ (2006، ص558)، وَالْبَيْضَاوِيُّ (1418هـ، 250/5)، وَعَبْدُ الْقَادِرِ أَبُو سَلِيمٍ (د.ت، ص263)، وَالتَّنَاسُبُ فِي هَذَا السِّيَاقِ "هُوَ أَنْ يُخَالَفَ بِالْكَلِمَةِ لِمَا تَسْتَحِقُّ مِنْ تَنْوِينٍ، أَوْ عَدَمَ تَنْوِينٍ... لِطَلَبِ التَّشَاكُلِ وَالتَّخَافِي" (أبو سليم، د.ت، ص263)، وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى، لَا يَخْتَلِفُ عَنِ الْإِزْدَوَاجِ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الرَّمَخَشَرِيُّ كَمَا أُورِدْنَا. أَمَّا أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ، فَردَّ قَوْلَ مَنْ حَمَلَهَا عَلَى الْوَهْمِ، وَهُوَ رَأْيُ ابْنِ عَطِيَّةَ كَمَا سَيَأْتِي، فَقَالَ: "وَلَيْسَ ذَلِكَ بِوَهْمٍ" (الأندلسي، 1420هـ، 286/10). ثُمَّ حَرَّجَهَا عَلَى وَجْهَيْنِ، الْأَوَّلُ: أَنَّهَا جَاءَتْ "عَلَى لُغَةٍ مَنْ يَصْرِفُ جَمِيعَ مَا لَا يَنْصَرِفُ عِنْدَ عَامَّةِ الْعَرَبِ... وَالثَّانِي: أَنَّهُ صُرِفَ لِمُنَاسَبَةِ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ مِنَ الْمُتَوْنِ" (الأندلسي، 1420هـ، 286/10). فَهُوَ يُتَابِعُ مَا جَاءَ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي أَنَّ صَرَفَ مَا لَا يَنْصَرِفُ لُغَةٌ، وَيُتَابِعُ فِي الْوَجْهِ الثَّانِي رَأْيَ ابْنِ مَالِكٍ، وَتَابَعَ ابْنُ قَاسِمٍ الْمُرَادِي الْأَنْدَلُسِيُّ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ (المرادي، 2008، 1227/3)، وَتَابَعَ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ فِي الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا (السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، د.ت، 474/10).

وَرَدَّهَا الرَّجَّاجُ، مُعَقِّبًا: "وَلَيْسَ فِي يَغُوثَ، وَيَعُوقَ، أَلِفٌ فِي الْكِتَابِ؛ وَلِذَلِكَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْرَأَ إِلَّا بِتَرْكِ الصَّرْفِ، وَالَّذِينَ صَرَفُوا جَعَلُوا هَذَيْنِ الْأَسْمَاءِ الْأَغْلَبَ عَلَيْهِمَا، كَمَا الصَّرْفُ، إِذَا كَانَ أَصْلُ الْأَسْمَاءِ عِنْدَهُمْ الصَّرْفُ، أَوْ جَعَلُوهَا نَكْرَةً وَإِنْ كَانَا مَعْرِفَتَيْنِ" (الزجاج، 1988، 231/5). فَالزَّجَّاجُ يَمْنَعُ قِرَاءَةَ الصَّرْفِ فِيهِمَا فِي الْقُرْآنِ، ثُمَّ يَعْلَلُ لِمَنْ صَرَفَ مِنْ وَجْهَيْنِ، الْأَوَّلُ: أَنَّهُ عَامِلُهُمَا مُعَامَلَةَ الْأَصْلِ فِي صَرْفِ الْأَسْمَاءِ، وَلَعَلَّهُ يُشِيرُ إِلَى لُغَةٍ مَنْ يَصْرِفُ الْأَسْمَاءَ مُطْلَقًا، وَهِيَ لُغَةُ بَنِي أَسَدٍ كَمَا ذَكَرْنَا، وَالثَّانِي: أَنَّهُ جَعَلَهُمَا نَكْرَتَيْنِ فَصَرَفَ لِلتَّنَكُّبِ، فَتَابَعَ فِي هَذَا الْوَجْهِ رَأْيَ الْقِرَاءِ، وَالظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِهِ أَنَّهُ يُجِيزُ الصَّرْفَ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ.

وَأَرَى أَنَّ الزَّجَّاجَ نَاقِضَ نَفْسَهُ، فَقَدْ أَجَازَ قِرَاءَةَ (هُوَ الْحَقُّ)⁽¹⁸⁾ بِرَفْعِ (الْحَقُّ) (الزجاج، 1988، 411/2)، وَأَجَازَ قِرَاءَةَ (أَهْبَطُوا مِصْرَ)⁽¹⁹⁾، بِمَنْعِ (مِصْرًا) مِنَ الصَّرْفِ (الزجاج، 1988، 144/1) وَهَاتَانِ الْقِرَاءَتَانِ مَنْسُوبَتَانِ لِلْأَعْمَشِ (انظر الزمخشري: الكشف، د.ت، 2017-216/2، 154/1)، وَمُخَالَفَتَانِ لِقِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ، أَقُولُ: إِذَا كَانَ الزَّجَّاجُ أَجَازَ تِينِكَ الْقِرَاءَتَيْنِ، وَقَدْ خَالَفَتَا كِتَابَ اللَّهِ عَلَى قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ، فَكَيْفَ يَرْفُضُ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ، بِحُجَّةٍ عَدَمَ وُجُودِ أَلِفٍ فِي (يَعُوثَ وَيَعُوقَ) فِي كِتَابِ اللَّهِ عَلَى قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ؟!

وَعَدَّ مَكِّيُّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ بَعِيدَةً، فَلَمْ يُجِزْهَا، قَالَ: "وَلَمْ يَنْصَرِفْ (يَعُوثَ وَلَا يَعُوقَ) لِأَنَّهَا عَلَى وَزْنِ يَقُولٍ، وَهُمَا مَعْرِفَةٌ، وَقَدْ قَرَأَ الْأَعْمَشُ بِصَرْفِهِمَا، وَذَلِكَ بَعِيدٌ" (القيسي، 1405هـ، 761/2)، فَسَبَبْنَا الْمَنْعَ عِنْدَهُ: وَزْنُ الْفِعْلِ، وَالْعِلْمِيَّةُ.

وَحَمَلَهَا ابْنُ عَطِيَّةَ عَلَى الْوَهْمِ، فَلَمْ يُجِزْهَا، قَالَ: "وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ (وَلَا يَعُوثًا وَيَعُوقًا) بِالصَّرْفِ، وَذَلِكَ وَهْمٌ؛ لِأَنَّ التَّعْرِيفَ لِزَيْمٍ وَوَزْنَ الْفِعْلِ" (ابن عطية، 1422هـ، 376/5)، وَتَابَعَهُ فِي ذَلِكَ الشُّوكَانِيُّ (1414هـ، 360/5).

(17) - ذكر عبده الراجحي أن لغة بني أسد الصريف مطلقا، انظر كتابه: اللهجات العربية في القراءات القرآنية، ص191.

(18) - الأنفال: 32، وقراءة الجمهور بالنصب.

(19) - البقرة: 61، وقراءة الجمهور بالصرف.

وَدَهَبَ الْعُكْبَرِيُّ إِلَى أَنْ يَغُوثَ وَيَعُوقَ "لَا يَنْصَرِفَانِ؛ لِوِزْنِ الْفِعْلِ، وَالتَّعْرِيفِ، وَقَدْ صَرَفَهَا قَوْمٌ عَلَى أَنَّهَا نَكْرَتَانِ" (العكبري، د.ت، 1242/3)، فَجَعَلَ التَّنْكِيرَ سَبَبَ الصَّرْفِ، وَهُوَ بِذَلِكَ يُتَابِعُ الْوَجْهَ الثَّانِي الَّذِي قَالَهُ الْفَرَّاءُ. وَأَشَارَ الْأَلُوسِيُّ إِلَى رَأْيِ ابْنِ عَطِيَّةَ، وَالرَّجَّاجِ، وَرَفَضَ حُجَّةَ الرَّجَّاجِ فِي كَوْنِهَا لُغَةً؛ لِأَنَّهَا "لُغَةٌ غَيْرُ فَصِيحَةٍ لَا يَنْبَغِي التَّخْرِيجُ عَلَيْهَا" (الألوسي، 1415هـ، 87/15)، وَلَا أَرَى صَوَابَ مَا قَالَهُ، فَلُغَاتُ الْعَرَبِ كُلُّهَا يُخْتَجُّ بِهَا، وَيَخْرَجُ عَلَيْهَا. وَاکْتَفَى ابْنُ عَادِلٍ الدِّمَشْقِيُّ (ت775) بِإِيرَادِ آرَاءِ مَنْ سَبَقُوهُ، وَلَمْ يُبْدِ رَأْيًا فِي الْقِرَاءَةِ (انظر: الدمشقي، 1998، 359/19).

وَأَرَى أَنَّ أَوْجَةَ الْإِرَاءِ مَا قَالَهُ النَّحَّاسُ، فَوُجُودُ لُغَةٍ تَصْرِفُ مَا لَا يَنْصَرِفُ مُطْلَقًا؛ كَافٍ لِلْأَخْذِ بِهَا، وَالتَّخْرِيجِ عَلَيْهَا، وَأَرَى أَنَّ مَا قَالَهُ ابْنُ مَالِكٍ مِنَ التَّنَاسُبِ، وَمَا قَالَهُ الرَّمَخَشَرِيُّ مِنَ الْأَزْدِوَجِ، يَقَعُ مَوْقِعًا حَسَنًا فِي التَّخْرِيجِ وَالْقَبُولِ

4- حَذْفُ نَوْنِ الْجَمْعِ الْمُضَافِ بَعْدَ الْفَصْلِ بَيْنَهُ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ:

أوردَ الرَّمَخَشَرِيُّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ﴾ [البقرة: 102]، وَذَكَرَ الرَّمَخَشَرِيُّ أَنَّ الْأَعْمَشَ قَرَأَ: "وَمَا هُمْ بِضَارِي بِهِ مِنْ أَحَدٍ"، بِحَذْفِ النَّوْنِ مِنْ (بِضَارِينَ). فَأَجَارَهَا الرَّمَخَشَرِيُّ، ذَاهِبًا إِلَى أَنَّ الْحَذْفَ فِيهَا عَلَى الْأَصْلِ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ، ثُمَّ فَصَلَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: "وَمَا هُمْ بِضَارِي، بِطَرَحِ النَّوْنِ، وَالْإِضَافَةِ إِلَى أَحَدٍ، وَالْفَصْلِ بَيْنَهُمَا بِالظَّرْفِ" (الرمخشري، د.ت، 173/1). ثُمَّ زَادَ فَقَالَ "فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ يُضَافُ إِلَى (أَحَدٍ) وَهُوَ مَجْرُورٌ بِمِنْ؟ قُلْتَ: جَعَلَ الْجَارُ جُزْءًا مِنَ الْمَجْرُورِ" (الرمخشري، د.ت، 173/1). وَيَبْدُو أَنَّهُ يَقْصِدُ أَنَّ (مِنْ) زَائِدَةٌ، وَ (أَحَدٍ) مُضَافٌ إِلَيْهِ، فَلَا يُعْتَدُ بِعَمَلِ (مِنْ) فِي مِثْلِ ذَلِكَ، وَتَابَعَهُ فِي ذَلِكَ الْبَيْضَاوِيُّ (1418هـ، 98/1).

وَتَبَايَعَتْ آرَاءُ الْعُلَمَاءِ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ قَبْلَ الرَّمَخَشَرِيِّ، وَبَعْدَهُ، فَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ يَلْتَمِسُ لَهَا تَعْلِيلًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَدَّهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَهَا دُونَ التَّعْقِيبِ عَلَيْهَا⁽²⁰⁾.

فَأَجَارَهَا ابْنُ جَنِّي، غَيْرَ أَنَّهُ عَدَّهَا "مِنْ أَبْعَدِ الشَّادِ... وَأَمْتَلُ مَا يُقَالُ فِيهِ: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ (وَمَا هُمْ بِضَارِي أَحَدٍ)، ثُمَّ فَصَلَ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ، بِحَرْفِ الْجَرِّ" (ابن جني، 1999، 103/1). وَظَاهِرُ كَلَامِ ابْنِ جَنِّي أَنَّهُ عَامَلَهَا مُعَامَلَةَ الْأَصْلِ فِي الْحَذْفِ؛ وَعَلَيْهِ، فَإِنَّ الرَّمَخَشَرِيَّ، وَالْبَيْضَاوِيَّ، مُتَابِعَانِ لِرَأْيِ ابْنِ جَنِّي.

وَأَجَارَهَا ابْنُ عَطِيَّةَ مِنْ وَجْهَيْنِ: تَابَعَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ رَأْيَ ابْنِ جَنِّي (ابن عطية، 1422هـ، 188/1)، وَذَهَبَ فِي الْوَجْهِ الثَّانِي إِلَى حَذْفِ "النَّوْنِ تَخْفِيفًا" (ابن عطية، 1422هـ، 188/1). وَإِلَى هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ ذَهَبَ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ (1420هـ، 533/1)، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ (د.ت، 41-42/2)، وَابْنُ عَادِلٍ الدِّمَشْقِيُّ (1988، 350/2).

وَأَجَارَهَا الصَّبَّانُ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَلْتَمِسْ لَهَا وَجْهًا، وَجَعَلَ مِنْ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ شَاهِدًا عَلَى جَوَازِ حَذْفِ نَوْنِ الْجَمْعِ دُونَ إِضَافَتِهَا، فَقَالَ: يَحْتَمِلُ عَدَمُ الْإِضَافَةِ بِأَنَّ تَكُونَ النَّوْنُ مَحذُوفَةً، كَحَذْفِهَا فِي قِرَاءَةِ الْحَسَنِ (وَمَا هُمْ بِضَارِي بِهِ مِنْ أَحَدٍ)" (الصبان، 1997، 418/2).

أَمَّا ابْنُ مَالِكٍ فَلَمْ يُجْزِهَا، وَعَدَّهَا "فِي غَايَةِ مِنَ الشُّذُوزِ" (ابن مالك، 1990، 73/1)، فَمِثْلُ هَذَا الْحَذْفِ "لَا يَلِيقُ بِالْإِخْتِيَارِ بَلْ بِالْإِضْطِرَارِ، نَحْوُ:" (ابن مالك، 1990، 73/1)

"وَلَسْنَا إِذَا تَابُونَ سَلْمًا بِمُدْعَانِي لَكُمْ غَيْرَ آتَا إِنْ نُسَالِمُ نُسَالِمُ"⁽²¹⁾

(20) - ذكرها السيوطي ولم يعقب عليها، انظر: السيوطي: الإتيان: 213/3.

(21) - لم أهتدِ إلى قائل البيت، وهو من شواهد شرح التسهيل لابن مالك: 73/1، والتذييل والتكميل لأبي حيان: 286/1، والدر المصون للسامين الحلبي: 41/2.

فابن مالكٍ يُجيزُ مثلَ هذا الحذفِ؛ لِضَرُورَةِ الشَّعْرِ فَقَطْ، وَلَا يُجيزُهُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ.
وَفِي طَيِّ أَنْ قَوْلَ ابْنِ مَالِكٍ أَقْرَبُ الْأَرَاءِ إِلَى الصَّوَابِ، فَالْأَصْلُ فِي اللُّغَةِ الْإِثْبَاتُ مَا لَمْ يَعْضُ عَارِضٌ يَدْعُو إِلَى
الحذفِ، وَفِي قِرَاءَةِ الْأَعْمَشِ فَضْلٌ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَالْعَوْدَةُ بِالْمُضَافِ إِلَى الْأَصْلِ فِي عَدَمِ الحذفِ؛ لِزَوَالِ
عِلَّةِ الحذفِ بِالفصلِ، أَقْرَبُ إِلَى رُوحِ اللُّغَةِ.

5- إِعْمَالُ اسْمِ الْفَاعِلِ بَعْدَ حَذْفِ تَنْوِينِهِ مَنَعًا لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ:
أوردَ الرَّمْخَسَرِيُّ الْآيَةَ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: 185]، وَذَكَرَ أَنَّ الْأَعْمَشَ قَرَأَ (ذَائِقَةُ الْمَوْتِ)
بِالنَّصْبِ.

وَلَمْ يُعَلِّمَهَا الرَّمْخَسَرِيُّ، غَيْرَ أَنَّهُ أَجَازَهَا مُسْتَشْهِدًا لَهَا بِبَيْتٍ مِنَ الشَّعْرِ مَنْسُوبٍ لِأَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ⁽²²⁾، فَقَالَ:
"وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ (ذَائِقَةُ الْمَوْتِ) بِطَرَحِ التَّنْوِينِ مَعَ النَّصْبِ، كَقَوْلِهِ:
وَلَا ذَاكِرَ اللَّهِ إِلَّا قَلِيلًا" (الرمخسري، د.ت، 1/448).
وعلى هذا النَّحْوِ تَبِعَهُ الرَّازِي (1420هـ، 9/452)، وَالْبَيْضَاوِيُّ (1418هـ، 2/52).
وَعَرَضَ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ -قَبْلَ الرَّمْخَسَرِيِّ، وَبَعْدَهُ- لِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ، فَمِنْهُمْ مُجِزٌ، وَمِنْهُمْ مُسَدِّدٌ، وَمِنْهُمْ ذَاكِرٌ
لَهَا دُونَ تَعْلِيْقِي⁽²³⁾:
فَالْقِرَاءَةُ أَجَازَهَا، وَأوردَ عَلِمَهَا الْبَيْتَ الَّذِي أوردَهُ مِنْ بَعْدِهِ الرَّمْخَسَرِيُّ، وَهُوَ مَنْسُوبٌ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ لِأَبِي الْأَسْوَدِ
الدُّؤَلِيِّ، وَهُوَ:

"فَأَلْفَيْتُهُ غَيْرُ مُسْتَعْتَبٍ وَلَا ذَاكِرِ اللَّهِ إِلَّا قَلِيلًا" (الفراء، د.ت، 2/202)
ثُمَّ عَقَّبَ بِقَوْلِهِ: "فَمَنْ حَذَفَ التَّنُونَ⁽²⁴⁾ وَنَصَبَ قَالَ: الْبَيْتَةُ التَّنُونِ...وَلِكَيْتِي أَسْقَطْتُ النَّونَ؛ لِلسَّاكِنِ الَّذِي
لَقِيَهَا وَأَعْمَلْتُ مَعْنَاهَا" (الفراء، د.ت، 2/202). فَظَاهِرُ قَوْلِهِ أَنَّ التَّنُونَ مُرَادٌ فِيهَا، وَحَقُّهُ الْعَمَلُ، وَإِلَى مِثْلِ هَذَا ذَهَبَ
أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ (1420هـ، 3/460)، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ (د.ت، 3/52)، وَعُمَرُ بْنُ عَادِلٍ الدِّمَشْقِيُّ (د.ت، 6/97)،
وَأَحْمَدُ الدِّمِيَّاطِيُّ الْبَنْدَاءُ (2006، ص392)، وَالْأَلُوسِيُّ (1415هـ، 2/357).
أَمَّا عَبْدُ الْقَادِرِ الْبَغْدَادِيُّ، فَنَقَلَ كَلَامَ الْفَرَّاءِ مُعَقِّبًا عَلَيْهِ: "وَهُوَ صَرِيحٌ فِي جَوَازِهِ فِي الْكَلَامِ، وَالصَّحِيحُ مَذْهَبُ
سَيبَوَيْهِ" (البغدادي، 1997، 11/379)، وَيَعُودُ تَنَاوُلُ كِتَابِ سَيبَوَيْهِ، نَجْدُهُ يُنَاقِشُ مَسْأَلَةَ حَذْفِ التَّنُونِ بِقَوْلِهِ: "وَقَالَ
الْمَرَّازُ الْأَسَدِيُّ:

"سَلَّ الْهُمُومَ بِكَلِّ مُعْطَى رَأْسِهِ ... نَاجٍ مَخَالِطِ صُهْبَةٍ مُتَعَيِّسٍ" (سَيبَوَيْهِ، 1988، 1/426)
فَهُوَ عَلَى الْمَعْنَى لَا عَلَى الْأَصْلِ، وَالْأَصْلُ التَّنُونِ...وَلَوْ كَانَ الْأَصْلُ هُنَا تَرَكَ التَّنُونِ لَمَا دَخَلَهُ التَّنُونِ، وَلَا كَانَ
ذَلِكَ نَكْرَةً... (سَيبَوَيْهِ، 1988، 1/167)، وَأوردَ الْبَيْتَ الَّذِي أوردَهُ الْفَرَّاءُ، فَعَقَّبَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: "لَمْ يَحْذِفِ التَّنُونِ
اسْتِخْفَافًا؛ لِإِعْقَابِ الْمَجْرُورِ، وَلِكِنَّهُ حَذَفَهُ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ... وَهَذَا اضْطِرَارٌ" (سَيبَوَيْهِ، 1988، 1/168).
فَالظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ سَيبَوَيْهِ، أَنَّ حَذْفَ التَّنُونِ وَإِعْمَالَهُ غَيْرُ جَائِزٍ، إِلَّا لِضَرُورَةِ الشَّعْرِ، وَبِنَاءٍ عَلَى هَذَا، فَإِنَّ
عَبْدَ الْقَادِرِ الْبَغْدَادِيَّ لَا يُجِيزُ قِرَاءَةَ الْأَعْمَشِ.

(22) - البيت هو: فَأَلْفَيْتُهُ غَيْرُ مُسْتَعْتَبٍ وَلَا ذَاكِرِ اللَّهِ إِلَّا قَلِيلًا، وهو منسوب لأبي الأسود الدؤلي عند الفراء، انظر: معاني القرآن، 202/2.

(23) - أوردها الشوكاني ولم يعلق عليها، انظر: الشوكاني: فتح القدير، 1/467.

(24) - المقصود بالنون هنا، تنوين يلحق حركة الآخر. انظر: الجرجاني، علي بن محمد بن علي: التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف دار الكتب العلمية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983، ص67.

وَأَمِيلُ إِلَى رَأْيِ الْفَرَاءِ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَحَدَفُ التَّنْوِينَ مُسَبَّبٌ عَنْ عِلَّةِ التِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَنِيَّةُ الْإِعْمَالِ وَاقِعَةٌ. وَالنِّيَّةُ تُبِيحُ الِاسْتِعْمَالَ عَلَى الْمُنَوِيِّ بِهِ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُ الْكَلَامِ لَا يُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ الشَّاعِرِ:
"أَيُّهَا اللَّائِي أَحْضَرَ الْوَعْيَ وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدي" (طرفة بن العبد، 2002، ص25)
فَحَدَفَ (أَنْ) وَأَبْقَى عَمَلَهَا عَلَى نِيَّةِ الْإِعْمَالِ، وَهَذَا شَبِيهٌ بِذَلِكَ.

ولهذه القراءة ما يعضدها، ويتفق معها، فقد أورد ابن جني قراءة "بعض الأعراب (إنكم لدايقو العذاب⁽²⁵⁾ الأليم)⁽²⁶⁾ بالنصب" (ابن جني، 1999، 81/2). وكذلك أورد قوله: "وأخبرنا أبو علي عن أبي بكر عن أبي العباس، قال: سمعتُ عُمَارَةَ يَقْرَأُ: (وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ)⁽²⁷⁾، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَرَدْتَ؟ فَقَالَ: أَرَدْتُ (سَابِقُ النَّهَارِ)..." (ابن جني، 1999، 81/2. وابن جني، د.ت، 494/2).

وأجازها الرَّمْخَشَرِيُّ، عَادًا إِيَّاهَا بَدَلًا مِنَ الْمُبْدَلِ مِنْهُ الْمَرْفُوعِ (مِلءٌ)، فَقَالَ: "وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ: ذَهَبٌ، بِالرَّفْعِ رَدًّا عَلَى (مِلءٌ)" (الرمخشري، د.ت، 383/1). وتابعه الرازي في ذلك (1420هـ، 287/8)، والأندلسي؛ إذ ساق رأي الرَّمْخَشَرِيِّ مُعَلِّقًا عَلَيْهِ: "وَيَعْنِي بِالرَّدِّ: الْبَدَلُ، وَيَكُونُ مِنْ بَدَلِ النَّكِرَةِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ؛

6- جَمْعُ (فَعْلَةٍ) مِنَ الْمُعْتَلِّ الْأَجُوفِ عَلَى (فَعَلَاتٍ):

يَدُورُ الْبَحْثُ فِي هَذِهِ الْمُبَاحَثَةِ فِي فَلَكِ قِرَاءَةِ الْأَعْمَشِ كَمَا ذَكَرَهَا الرَّمْخَشَرِيُّ: ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ [النور: 58]، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: 58].

وأجازها الرَّمْخَشَرِيُّ، عَلَى أَنَّهَا لُغَةٌ هُدَيْلِيٌّ، فَقَالَ: "وَعَنِ الْأَعْمَشِ: عَوْرَاتٍ، عَلَى لُغَةِ هُدَيْلِيٍّ" (الرمخشري، د.ت، 253/3). وَقَدْ ذَكَرَ سَيَّبِيُّهُ (1988، 600/3)، قَبْلَ الرَّمْخَشَرِيِّ أَنَّ تَحْرِيكَ مِثْلِ هَذَا عَلَى لُغَةِ هُدَيْلِيٍّ: لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: بَيَضَاتٌ وَجَوْرَاتٌ، وَتَابَعَ الرَّمْخَشَرِيُّ السَّمِينُ الْخَلِيَّيُّ (د.ت، 549/9)، وَخَالِدُ الْجَزْجَاوِيُّ (2000، 517/2)، وَالسُّيُوطِيُّ (د.ت، 90-89/1)، وَالشُّوْكَانِيُّ (1414هـ، 29/4).

وَنَاقَشَهَا قَبْلَ الرَّمْخَشَرِيِّ الرَّجَّاجُ، فَأَجَازَهَا، غَيْرَ أَنَّهُ عَدَّ إِسْكَانَ الْوَاوِ أَجُودَ مِنْ فَتْحِهَا؛ لِأَنَّ الْإِسْكَانَ أَخْفُ مَعَ الْوَاوِ، فَقَالَ: "وَالْإِسْكَانُ أَكْثَرُ؛ لِثِقَلِ الْحَرَكَةِ وَالْوَاوِ. تَقُولُ: طَلْحَةٌ وَطَلْحَاتٌ، وَجَمْرَةٌ وَجَمْرَاتٌ. وَيَجُوزُ فِي لُوزَةٍ لُوزَاتٍ، بِحَرَكَةِ الْوَاوِ، وَالْأَجُودُ لُوزَاتٌ" (الزجاج، 1988، 52/4). فَالزَّجَّاجُ يُجِيزُ الْقِرَاءَةَ، غَيْرَ أَنَّ قِرَاءَةَ الْجُمْهُورِ بِالتَّسْكِينِ أَجُودٌ عِنْدَهُ؛ لِلْحَقَّةِ.

وأجازها النَّحَّاسُ، وَذَكَرَ (1421هـ، 93/3) أَنَّ الْفَرَاءَ حَكَى أَنَّ لُغَةَ قَيْسِ (عَوْرَاتٍ) بِفَتْحِ الْوَاوِ⁽²⁸⁾، ثُمَّ أَرَدَفَ قَائِلًا: "إِلَّا أَنَّ التَّسْكِينَ أَجُودٌ فِي (عَوْرَاتٍ) وَمَا أَشْبَهَهُ؛ لِأَنَّ الْوَاوِ إِذَا تَحَرَّكَتْ وَتَحَرَّكَتْ مَا قَبْلَهَا قَلِبَتْ أَلْفًا، وَلَوْ فَعَلَ هَذَا؛

(25) - وهي قراءة أبي السمال كما ذكر ابن خالويه في مختصره. انظر: ابن خالويه: مختصر في شواذ القراءات من كاب البديع، تحقيق: براجستراسر وأثر جفري، مكتبة المتنبي، القاهرة، د.ط، د.ت، ص128، وعند العكبري في إعراب القراءات الشواذ ذكرت دون نسبة. انظر: العكبري: إعراب القراءات الشواذ، 462/2، و533/2، وعند أبي حيان في البحر المحيط منسوبة لأبي السمال وأبان عن ثعلبة عن عاصم. انظر: أبو حيان: البحر المحيط في التفسير، 99/9، وانظر في ذلك أيضا: الخطيب: عبد اللطيف: معجم القراءات، 23/8.

(26) - الصافات: 38. وقراءة الجمهور كما هي في مصحف عثمان بجر (العذاب الأليم).

(27) - يس: 40، وقراءة الجمهور كما هي في مصحف عثمان بجر (النهار).

(28) - لم أقع على رأي الفراء هذا في معاني القرآن.

لَذَهَبَ الْمَعْنَى" (النحاس، 1421هـ، 93/3). فَالِنَّحَاسُ يَعُدُّ قِرَاءَةَ الْجُمْهُورِ عَلَى التَّسْكِينِ أَجْوَدَ: لِأَنَّ التَّحْرِيكَ قَدْ يُفْضَى إِلَى الْإِبْدَالِ؛ فَيَنْزَعُ الْمَعْنَى، فَالِنَّحَاسُ يَعُدُّ قِرَاءَةَ التَّسْكِينِ الْأَعْلَى، وَالْأَجْوَدَ، كَالرَّجَاجِ. وَنَاقَشَهَا ابْنُ عَطِيَّةَ، فَأَجَازَهَا؛ لِأَنَّ التَّحْرِيكَ هُوَ الْأَصْلُ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ نَقَلَ كَلَامَ الرَّجَاجِ: "وَمَنْ قَرَأَ بِالْفَتْحِ فَعَلَى الْأَصْلِ فِي فَعْلَةٍ وَفَعْلَاتٍ" (ابن عطية، 1422هـ، 179/4). وَتَابَعَ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ الرَّمَخَسَرِيُّ، وَأَضَافَ لُغَةً تَمِيمٍ إِلَى لُغَةِ هُدَيْلٍ، فَذَكَرَ أَنَّهَا "لُغَةُ هُدَيْلِ ابْنِ مُدْرِكَةَ، وَبَنِي تَمِيمٍ" (الأندلسي، 1420هـ، 69/8). وَتَابَعَ أَبُو حَيَّانَ ابْنَ عَادِلٍ الدِّمَشْقِيُّ (د.ت، 450/14)، وَالْأَلُومِيُّ (1415هـ، 403/9).

وَلَمْ يُجِزْهَا الْقُرْطُبِيُّ، وَأُورِدَ الْبَيْتُ الْآتِي:

"أَبُو بَيَّضَاتٍ رَائِحٌ مُتَأَوِّبٌ
رَفِيقٌ يَمْنَحُ الْمُنْكَبِينَ سَبُوحٌ"⁽²⁹⁾

مُعَقَّبًا عَلَيْهِ بِأَنَّهُ شَادُّ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ (القرطبي، 1964، 305/12)، وَهَذَا رَأْيُ ابْنِ جَنِّي مِنْ قَبْلِهِ فِي الْبَيْتِ (انظر: ابن جني، 2000، 402/2).

وَفِي ظَنِّي أَنَّ كِلَا الْجَمْعَيْنِ -أَعْنِي فَعْلَاتٍ، وَفَعْلَاتٍ- عَلَى دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ الْجَوْدَةِ، وَلَا فَضْلَ فِيهَا لِللُّغَةِ عَلَى أُخْرَى، وَقَدْ دَخَلَ الْجَمْعَانِ بَعْضَ مَعَاجِمِ اللُّغَةِ، دُونَ تَفْرِيقِ بَيْنَهُمَا، فَذَهَبَ الْجَوْهَرِيُّ إِلَى أَنَّ "الْعَوْرَةَ: سَوَاءَ الْإِنْسَانِ، وَكُلِّ مَا يُسْتَحْيَا مِنْهُ، وَالْجَمْعُ: عَوْرَاتٌ، وَعَوْرَاتُ بِالتَّسْكِينِ" (الجوهري، 1987، مادة عَوْرَ). وَتَابَعَهُ فِي ذَلِكَ ابْنُ مَنْظُورٍ (1414هـ، مادة عَوْرَ)، وَالرَّبِيدِيُّ (د.ت، مادة عَوْرَ).

الخاتمة:

بَيَّنَّتِ الدِّرَاسَةُ، بَيَانًا دَالًّا، عَنَ أَثَرِ قِرَاءَةِ الْأَعْمَشِ فِي تَوْجِيهِ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ عِنْدَ الرَّمَخَسَرِيِّ، وَعِنْدَ غَيْرِهِ مِنْ أَزْبَابِ اللُّغَةِ، وَكَشَفَتْ، كَشْفًا جَلِيًّا، عَنَ قِيَمَةِ قِرَاءَةِ الْأَعْمَشِ فِي إِثْرَاءِ الدَّرْسِ اللُّغَوِيِّ، عَلَى الْمُسْتَوِيِّينَ: النَّحْوِيِّ، وَالصَّرْفِيِّ.

وَأَظْهَرَتِ الدِّرَاسَةُ، أَنَّ عُلَمَاءَ اللُّغَةِ لَمْ يَكُونُوا عَلَى رَأْيٍ وَاحِدٍ فِي قِرَاءَةِ الْأَعْمَشِ، فَمِنْ نَاحِيَةِ التَّوْجِيهِ؛ اخْتَلَفُوا فِي تَوْجِيهِ قِرَاءَتِهِ، وَإِبْرَادِ الْحُجَجِ لَهَا أَوْ عُلْمِهَا، وَمِنْ نَاحِيَةِ الْمَوْقِفِ؛ انْقَسَمُوا إِلَى مُجِيزٍ، وَرَادٍّ، وَمُضْعِفٍ، وَمُسَدِّدٍ. وَأَلْمَعَتِ الدِّرَاسَةُ، إِلَى أَنَّ بَعْضَ النُّحَاةِ رَدُّوا قِرَاءَةَ الْأَعْمَشِ؛ اتِّبَاعًا لِصِرَامَةِ الْقَاعِدَةِ اللُّغَوِيَّةِ، فِي حِينِ أَجَازَهَا آخَرُونَ؛ لِوُجُودِ نَظِيرِهَا فِي لُغَةِ الْعَرَبِ -لُغَةِ، أَوْ شَاهِدٍ، أَوْ تَبَرِيرٍ مَعْقُولٍ يَتَنَاسَبُ مَعَ رُوحِ اللُّغَةِ- يَخْرُقُ هَذِهِ الصِّرَامَةَ. وَأَنْهَيْتِ الدِّرَاسَةُ، إِلَى وُجُودِ تَنَاقُضٍ وَاضِحٍ عِنْدَ بَعْضِ النُّحَاةِ، وَهُوَ الرَّجَاجِ الَّذِي كَانَ يُبَرِّزُ حَرْفًا مِنْ قِرَاءَةِ الْأَعْمَشِ الْمُخَالِفِ لِقِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ، فَيُثْبِتُهُ، وَيُجِيزُهُ، وَكَانَ يَرْفُضُ، وَيَرُدُّ حَرْفًا آخَرَ؛ لِجَرْدِ مُخَالَفَةِ حَرْفِ الْجُمْهُورِ، لَا لِسَبَبٍ آخَرَ.

التوصيات:

ما نوقشَ في هذا البحث نَزْرٌ يسيرٌ من قِرَاءَةِ الْأَعْمَشِ، فيوصي الباحثُ بِتَتَبُعِ باقي المَوَاضِعِ، ففِيهَا مِنَ الدَّرْسِ اللُّغَوِيِّ عَامَةً مَا يَسْتَحِقُّ الدِّرَاسَةَ، وَيُضَيِّفُ مَبَاحِثَاتٍ أُخَرَ فِي مَيْدَانِ اللُّغَةِ.

(29) - البيت بلا نسبة في شرح التسهيل: 104/1، ومنسوب للهندي في خزنة الأدب: 104/8-105، وبلا نسب في الخصائص: 187/3، وبلا نسبة في شرح المفصل لابن يعيش: 260/3.

تَبْتُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ.

- القرآن الكريم.
- ابن أبي داوود، أبو بكر عبد الله بن سليمان (2002): كتاب المصاحف، ط1، تحقيق: محمد بن عبده، دار الفاروق الحديثة، مصر، القاهرة.
- ابن البادش، أحمد بن علي بن أحمد الانصاري الغرناطي (د.ت): الإقناع في القراءات السبع، د.ط، تحقيق: جمال الدين محمد شرف، دار الصحابة للتراث، مصر، طنطا.
- ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير (د.ت): النشر في القراءات العشر، د.ط، تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، مصر.
- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن (1422هـ): زاد المسير في علم التفسير، ط1، تحقيق: عبد الرازق المهدي، دار الكتاب العربي، لبنان، بيروت.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان (1999)، المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، د.ط، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان (2000)، سر صناعة الإعراب، ط1، تحقيق: أحمد رشدي عامر ومحمد فارس، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان (د.ت)، الخصائص، ط4، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر.
- ابن خالويه، الحسين بن أحمد (1401هـ)، الحجة في القراءات السبع، ط4، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، مصر.
- ابن خالويه، الحسين بن أحمد (د.ت)، مختصر في شواذ القراءات من كاب البديع، د.ط، تحقيق: براجستراسر، مكتبة المتنبى، مصر، القاهرة.
- ابن خلكان، شمس الدين أبو العباس أحمد بن محمد (1971): وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، د.ط، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، لبنان، بيروت.
- ابن زنجلة، أبو زرعة عبد الرحمن بن محمد (د.ت): حجة القراءات، د.ط، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة، مصر، القاهرة.
- ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب (1422هـ): المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط1، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- ابن مالك، محمد بن عبد الله الجباني (1405هـ)، شواهد التوضيح والتصريح لمشكلات الجامع الصحيح، ط1، تحقيق: طه محسن، مكتبة ابن تيمية.
- ابن مالك، محمد بن عبد الله الجباني (1990)، شرح تسهيل الفوائد، ط1، تحقيق: عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، مصر، القاهرة.
- ابن مالك، محمد بن عبد الله الجباني (د.ت)، شرح الكافية الشافية، ط1، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
- ابن مجاهد، أبو بكر أحمد بن موسى (1400هـ): السبعة في القراءات، ط2، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر.
- ابن منظور، محمد بن مكرم (1414هـ): لسان العرب، ط3، دار صادر، لبنان، بيروت.

- ابن يعيش، يعيش بن علي (2001): شرح المفصل للزمخشري، ط1، قدم له: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- أبو سليم، عبد القادر (د.ت): التناسب في النحو، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بمكة المكرمة، مجلد 2، عدد 2، ص 253.
- الأخفش الأوسط، أبو الحسن المجاشعي (1990): معاني القرآن، ط1، تحقيق: هدى محمود قراعة، القاهرة، مكتبة الخانجيطن مصر
- الأزهرى، خالد بن عبد الله الجرجاوي (2000): شرح التصريح على التوضيح أو التوضيح بمضمون التصريح، ط1، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- الأشموني، أبو الحسن نور الدين الشافعي (1998): شرح الأشموني لألفية ابن مالك، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله (1904هـ): حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، د.ط، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- الأغلب العجلي (1985) ديوانه ضمن " شعراء أمويون"، (تحقيق نوري القيسي، ط1، عالم الكتب، لبنان، بيروت.
- الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (1415 هـ): روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ط1، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت
- الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (1980)، البيان في غريب إعراب القرآن: د.ط، تحقيق: طه عبد الحميد طه ومصطفى السقا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر.
- الأندلسي، أبو حيان (1420هـ)، البحر المحيط في التفسير، د. ط، تحقيق: صديقي محمد جميل، دار الفكر، لبنان، بيروت.
- الأندلسي، أبو حيان (د.ت)، التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، ط1، تحقيق: حسن هندراوي، دار القلم، دمشق.
- الأنصاري، ابن هشام عبد الله بن يوسف (1985)، مغني اللبيب عن كتب الأعريب، ط6، تحقيق: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، سوريا، دمشق.
- الأنصاري، ابن هشام عبد الله بن يوسف (د.ت)، أوضح المسالك إلى الفية ابن مالك، د.ط، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سوريا، دمشق.
- الأنصاري، عمر بن قاسم (2001)، المكرر في ما تواتر من القراءات السبع وتحرر، ط1، تحقيق: أحمد محمود عبد السميع، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- أنيس، إبراهيم (1976): دلالة الألفاظ، ط3، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، القاهرة.
- البغدادي، عبد القادر بن عمر (1997): خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، ط4، تحقيق: عبد السام محمد هارون، مكتبة الخانجي، مصر، القاهرة.
- البناء، أحمد بن محمد الدمياطي (2006): إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، ط3، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.

- البيضاوي، أبو سعيد عبد الله بن عمر (1418هـ): أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ط1، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، لبنان، بيروت.
- الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم (2002): الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ط1، تحقيق: أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، لبنان، بيروت.
- الجبالي، حمدي (1983)، في مصطلح النحو الكوفي تصنيفا واختلافا واستعمالا، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، إربد.
- الجبالي، حمدي (2007)، "مظاهر من التباين اللهجي في معاني القرآن للفرّاء"، مجلة اتحاد الجامعات العربية للآداب، مجلد4، عدد2، ص3.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي (1983): التعريفات، ط1، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف دار الكتب العلمية، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد (1987): الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط4، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، لبنان، بيروت.
- الحلواني، محمد خير (2000): الواضح في النحو، ط6، دار المأمون للتراث، سوريا، دمشق.
- الخطيب، عبد اللطيف (2000): معجم القراءات، ط1، دار سعد الدين للطباعة والنشر، سوريا، دمشق.
- الخفاجي، شهاب الدين أحمد بن محمد (د.ت): حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المسماة: عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، د.ط، دار صادر، لبنان، بيروت.
- الداني، أبو عمر عثمان بن سعيد (1984): التيسير في القراءات السبع، ط2، تحقيق: أوتو تريزل، دار الكتاب العربي، لبنان، بيروت.
- الدمشقي، ابن عادل الحنبلي (1998): اللباب في علوم الكتاب، ط1، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- الدينوري، ابن قتيبة (د.ت): تأويل مشكل القرآن، د.ط، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (1997): معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، ط1، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- الراجحي، عبده (1996): اللهجات العربية في القراءات القرآنية، د.ط، دار المعرفة الجامعية، مصر، الإسكندرية.
- الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر (1420هـ): مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ط3، دار إحياء التراث العربي، لبنان، بيروت.
- الزبيدي، المرتضى محمد بن محمد بن عبد الرازق (د.ت): تاج العروس من جواهر القاموس، د.ط، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، مصر، الإسكندرية.
- الزجاج: أبو إسحق إبراهيم بن السري بن سهل (1988): معاني القرآن وإعرابه، ط1، تحقيق: عبد الجليل عبده شلي، عالم الكتب، لبنان، بيروت.
- الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد (1407هـ): الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، دار الكتاب العربي، لبنان، بيروت.

- السلامين، محمد أحمد (2007): المستويان النحوي والدلالي في قراءة الأعمش، رسالة ماجستير غير منشورة، الأردن، جامعة مؤتة.
- السمين الحلبي، شهاب الدين أحمد بن يوسف (د.ت): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، د.ط، تحقيق: أحمد محمد الخراط، دار القلم، سوريا، دمشق.
- سيوييه، عمر بن عثمان (1988): الكتاب، ط3، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، مصر، القاهرة.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (1974) الإتقان في علوم القرآن، د.ط، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (د.ت)، عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد في إعراب الحديث، د.ط، تحقيق: حسن موسى الشاعر، مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (د.ت)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، د.ط، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، المكتبة التوفيقية، مصر، القاهرة.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (1414هـ): فتح القدير، ط1، دار ابن كثير، سوريا، دمشق.
- الصبان، أبو العرفان محمد بن علي (1997): حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- طرفة بن العبد (2002): ديوانه، ط3، تح: مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين (1996)، إعراب القراءات الشواذ، ط1، تحقيق: محمد السيد أحمد عزوز، عالم الكتب، لبنان، بيروت.
- العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين (د.ت)، التبيان في إعراب القرآن، د.ط، تحقيق: علي محمد البجاوي، البابي الحلبي وشركاه، مصر.
- العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين: تحقيق: محمد بن الحسين.
- الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار (1993): الحجة للقراء السبعة، ط2، تحقيق: بدر الدين قهوجي وبشير جويجاني، دار المأمون للتراث، سوريا، دمشق.
- الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد (د.ت): معاني القرآن، ط1، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي وآخرين، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر.
- القاضي، عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد (1992): الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، ط4، مكتبة السوادي للتوزيع، السعودية.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (1964): الجامع لأحكام القرآن، ط2، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة، دار الكتب المصرية، مصر.
- القيسي، مكي بن أبي طالب (1405هـ): مشكل إعراب القرآن، ط2، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت.
- الكفوي، أبو البقاء ايوب بن موسى الحسيني (د.ت): الكليات، د.ط، تحقيق: عدنان درويش وحمد المصري، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت.
- المرادي، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم (2008): توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، ط1، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، مصر.

- المزني، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (1980): تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ط1، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت.
- النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد (1421هـ): إعراب القرآن، ط1، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- النيسابوري، أحمد بن الحسين (1981): المبسوط في القراءات العشر، د.ط، تحقيق: سبيع حمزة حاكيمي، مجمع اللغة العربية، سوريا، دمشق.
- النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد (1416هـ): غرائب القرآن و رغائب الفرقان، ط1، تحقيق: زكريا عميراتدار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- الهذلي، أبو القاسم يوسف بن علي بن جبارة (2007): الكامل في القراءات والأربعين الزائدة عليها، ط1، تحقيق: جمال بن السيد بن رفاعي الشايب، مؤسسة سما للتوزيع والنشر، مصر، القاهرة.
- الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهرى (1991): معاني القراءات، ط1، مركز البحوث في كلية الآداب، السعودية، جامعة الملك سعود.